


مُقَدَّسَةٌ فِي حِنْعِ الْحُرُودِ وَالْعِرِيفَاتِ

دِرَاسَيَّةٌ أَصْوَلِيَّةٌ تَعْرِضُ أَسُسَ وَضُعُّ المُصْطَدَحَاتِ



تأليف
عبدالرحمن بن معمر السنوسي

دار ابن حزم

ولاز التراث ناشر وَ
الجزائر

مُقْرَرٌ عَلَيْهِ
فِي حُكْمِ الْحُرُوفِ وَالْتَّغْرِيفَاتِ
دِرَاسَيَّةً اُصُولِيَّةً تَعْرِضُ أَسْسُ وَضُعُّ المُصْطَدَحَاتِ

تألِيفُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ السَّنُوسيِّ

طَارَابُونِ دَرْمَه
وَلَازِلَ التَّرَاثُ نَاتِشَرُونَ
الْجَزَائِرُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُقُوقُ الْطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الْطَّبِيعَةُ الْأُولَى

مـ ١٤٢٤ - ٢٠٠٤

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار التراث ناشرون

حي الهواء الجميل باش جراح - الجزائر

هاتف: 0021361551203/0021361514764 - 0021361510573

فاكس: 0021321544254 البريد الإلكتروني: Maouichi_A@yahoo.fr

دار ابن سدنه للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صرب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

بِقَلْمِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:
مُحَمَّدُ الْمُخْتَارُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَمِينِ الشَّنَقِيفِيِّ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا محمد وآل
وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن أخانا في الله الشيخ عبد الرحمن بن معمر
الستنوسي - وفقني الله وإياه - طلب أن أقدم لكتابه
«مقدمة في صنع الحدود والتعريفات» لحسن ظنه بي،
وفي الحقيقة أن موضوع الكتاب جد خطير، والتقديم له
يحتاج إلى جهد من عالم بالمواضعة خبير؛ لما في
الحدود والتعريفات من الصعوبة؛ لافتقارها إلى معرفة
الماهيات المختلفة بالتفصيل، حتى يعلم القدر المشترك
بين المشتركات في شيء واحد من الماهيات، والقدر

الذى به تنفصل كلّ واحدة منها عن الأخرى.

وقد تفطن الإمام الغزالى لذلك فقال: «القانون الرابع من طريق اقتناص الحد...». فشَّبه الحدود بالصيد في البراري؛ الذي لا يمكن الوصول إليه عادةً إلا بالاقتناص، ومن الضروري أن القناص لا بد له من خبرة وممارسة وآلية يقتنص بها، وهكذا صاحب هذا الكتاب؛ فإنه قناصٌ متمرّسٌ، ويملك الآلة الالزمة له.

ولما كانت التصورات متقدمة على التصديقات، والحكم على الشيء فرعاً عن تصوره؛ احتاج العلماء في بيان الحقائق إلى تقديم حقيقة كلّ شيء يريدون بحثه قبل بيانه، وكان الأقدمون يهتمون بتقريب المعنى ولو بلفظ مرادف، ولا يتعمقون في تحديد الأشياء وبيانها بالحدود التي اصطلاح عليها فيما بعد واصطلاح على محترزاتها وشروطها؛ حتى انقلب العلوم كلّها صناعة... اعنى علماء كلّ فنٍ بمصطلحهم الخاص، وتعمقوا في التعريفات حتى صارت هي المرجع الذي يفزعون إليه عند الاختلاف في تحديد المفاهيم وضبط الحقائق، وقد نقل القرافي عن الفضلاء: «إذا اختلفتم في الحقائق فحكموا الحدود».

وقد تنبه الشيخ عبد الرحمن - وفقنا الله وإياه - لخطورة هذا الموضوع ودقته؛ فأعطاه عنايته، وفرغ فيه

جهده وخبرته، وقد ظهر ذلك واضحاً بفضل الله وتوفيقه في متن الكتاب والتعليق عليه، وأي نظرة متأملة في أي جزئية من جزئيات هذه المقدمة المباركة تنبئ الناظر عن الجهد الضخم الذي بذله صاحبها في تتبع الموضوع، واستخراج مباحثه من مطانها، ولمْ شتاته من مختلف المصادر والمراجع المخطوط والمطبوعة، وإعطائه ما يستحقه من الطاقة الفكرية والقوة العقلية والمكنته الذهنية المتعتمدة؛ تدل على ما يتمتع به من رصيد علمي، وعلمية منطقية أصولية جدلية؛ مكنته من الغوص في دقائق الأصول، واقتناص حقائق المصطلحات؛ حتى صارت ميسرة عنده قريبة مألوفة.

وقد حوت هذه «المقدمة» في نظري عناصر البحث العلمي المتميز، واكتملت فيها مقوماته وأركانه وشروطه؛ حيث إنَّ صاحبها كان متمكناً في علم المنطق والأصول واللغة، ومتمكناً في علوم الآلة من نحو وشعر وبلاهة وأدب، وله تأليف في ذلك كلُّه؛ لذلك لم يقتصر على التقل المجرد فقط؛ بل استقصى المراجع والأقوال، وفهمها ثم كتبها بأسلوبٍ علميٍ رفيع مليء بالموازنات بين آراء فحول علماء هذا الشأن من المتقدمين والمتاخرين؛ مما جعل شخصيته بارزة في البحث، يُرجح ويُصحح ويختار ما ظهر له؛ مؤيداً له


بذكر سببه بعيداً عن التعصب لقوله، أو التحامل على قائل؛ مما يدل على الالتزام بالمنهج العلمي الصحيح الذي يدل على تحري الصواب، والحرص على الوصول إلى الحق إن شاء الله تعالى.

وبهذا كان هذا الكتاب عبارة عن أضواء كاشفة على الحدود والتعريفات؛ يُظهر أسرارها ويكشف أستارها ويشع أنوارها؛ مما يُبرز شخصية الباحث وهو لذلك أهل، ولقد عرفته - وفقيه الله - منذ التحاقه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة؛ حيث كنت أدرسه ويتردد على في المنزل، وعلمت منه ما يميز طالب العلم من أخلاق حسنة فاضلة، وحسن سمت، وتفوق في جميع العلوم الشرعية، وحسن اعتقاد وتفكير، وإنه بحقّ عندي يمثل الشخصية المثالية في طلب العلم والمثابرة عليه، أرجو الله عزّ وجلّ أن يوفقني وإياه لما يحبّ ويرضى.

محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين

الجكني الشنقيطي

المدينة المنورة: ٢٩/١٤١٧هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمُقَدَّمَةُ

الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض، وجعل
الظلمات والتور، ثم الذين كفروا بربهم يعدلون.

رَبُّ . . .

لَكَ الْحَمْدُ عَدَّ مَا أَوْلَيْتَنَا مِنْ نِعْمَةٍ، وَمِلْءُ مَا يَسْعُه
مُلْكُوكَ الأَعْظَمِ، ثُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَعْدَاداً لَا يُحْصِيهَا إِلَّا
أَنْتَ؛ سَبَّانَكَ لَا مَعْبُودٌ بِحَقٍّ غَيْرِكَ، وَلَا إِلَهٌ سُواكَ.

إِلَيْكَ يَا رَبَّ أَبْتَهْلَ، وَعَلَيْكَ أَتَوَكَّلُ، وَإِلَيْكَ أَسْعَى
وَأَحْفَدُ، وَلَكَ أَصْلَى وَأَسْجَدُ . . .

وَصَلَّى يَا رَبَّ وَسَلَّمَ عَلَى حَبِيبِكَ الْمُصْطَفَى،
وَنَبِيِّكَ الْمَجْتَبَى، وَعَلَى آلِ بَيْتِهِ الْمَطَهَّرِينَ، وَصَحَابَتِهِ
الْأَكْرَمِينَ، وَعَلَى مَنْ مَشَى فِي سَنَى ثُورَهُمْ، وَشَامَ بِعَيْنِ
الْحِرْصِ هَوَادِي اتَّبَاعِهِمْ؛ مَا ذَرَ شَارِقٌ وَتَعَاقِبَ طَالِعٌ
وَغَارِبٌ - إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَتَا بَعْدَ :

فِلَمَا كَانَتْ عِبَادَةُ اللهِ سُبْحَانَهُ هِيَ هُدُوْفُ هَذَا الْعَالَمِ
فِي تَكْوِينِهِ وَتَسْخِيرِهِ؛ كَانَ أَعْظَمُ الْمَنَاصِبِ طَرَاً خَطْةً
الْدَّلَالَةِ عَلَيْهِ وَسَقْوَةُ الْخَلْقِ إِلَيْهِ، وَلَمْ تَزُلْ هَذِهِ الْأُمَّةُ -
مِنْذَ أَنْ وَعَثَتْ هَذِهِ الْحَقْيَقَةَ - تُغَدِّ فِي ابْتِغَاءِ هَذَا الْفَضْلِ
الْعَظِيمِ وَإِحْرَازِ الْغَايَةِ فِيهِ؛ وَيَا لَهَا مِنْ غَايَةٍ حَفَقَتْ لَهَا
الْقُلُوبُ فَنَفَضَتْ إِلَيْهَا سُبْلُ الْطَّلْبِ، وَاسْتَشْرِفَتْهَا الْهَمَمُ
فَارْتَادَتْ لَهَا نَوَاحِي الظَّفَرِ! .

وَحِينَ انْطَلَقَتْ تِلْكَ الْهَمَمُ السَّحَادَةُ مُتَسَارِعَةً إِلَى
الْتَّمَاسِ الْغَايَاتِ؛ لَمْ تَصْدُرْ إِلَّا عَنْ رَغْبَةٍ صَادِقَةٍ فِيمَا
عِنْدَ اللهِ، وَاسْتَشْرَافِ لِرَحْمَتِهِ وَرِضَاهِ؛ لَا جُرمَ أَثْمَرَ
السَّعْيُ وَأَيْنَعَ الْكَدَ -: إِنَّا تَوَهَّجُ سَرَاجُ الْقُلُوبِ دَلِيلًا عَلَى
سَلَامَةِ زَيْتِهِ وَصَلَاحِ بَيْتِهِ! .

بَذَلُوا فِي سَبِيلِ الْعِلْمِ كُلَّ مُقدُورٍ؛ فَانْقَطَعُوا لِهِ
وَاسْتَرْزَفُوا الْأَيَّامَ فِي مَعَانِتِهِ .

وَتَرَكُوا مِنْ أَجْلِهِ كُلَّ مُحِبُّوبٍ؛ فَانْكَفَأُوا إِلَيْهِ غَيْرَ
عَابِئِينَ بِزَهْرَةِ الدُّنْيَا.. إِنَّهِ إِلَّا أَعْمَارٌ تَمْضِي، وَأَنفَاسٌ
تَنْقُضِي؛ ثُمَّ نَعِيمٌ أَوْ جَحِيمٌ! .

وَتَتَقَارَضُ الْأَيَّامُ - بَعْدَ إِذْ ضَعَنَا - مُسْفِرَةً عَنْ ثُورَةِ
عَلْمِيَّةٍ نَاهِضَةٍ؛ قِوَامُهَا ثَرَوَةٌ باهظَةٌ مِنْ بُلَالَةِ الْوَحْيِ

المعصوم ونور النبوة الأنسى؛ فتكفل ذلك الجيلُ الأمينُ برعى إمَانَةِ العلم، وقام بواجب الخدمة إزاءها حقَّ القيام؛ بعد أن أخلَى لها ذرْعَهُ وبذلَ في سبلها وسَعَهُ؛ لم يعرف طوال تحمُلها دَعَةً ولم يستطُعَ خلالَ أدائها راحةً؛ وما كادت شمسُ ذلك الجيلِ تَغُربُ - حتى اكتمل توطيدُ أُسسِ التَّهضيَّةِ العلميَّةِ القادمةِ!

ثم تبدو طلائعُ عصرٍ مُونِقٍ فَوَارِ بالإبداعِ، مُطْرِدٍ البذلِ في استبطانِ دخائلِ العلم وتمحيصِ حفائمهِ والوقوف على أغراضهِ؛ قد تَوارَدَ جِيَالُهُ العلَماءُ على طريقِ قاصِدٍ من الاتِّباعِ، ومَحْجَةٌ موصولةٌ الرَّسْمِ بالأصحابِ والأتباعِ، وانتشرَت سلسلةٌ من عَوَالِي الدُّرُوسِ العلميَّةِ المتخصصةِ؛ بعد أن قامَت لها معاهدٌ وتَوَافَرتْ على رعايتها الجموعُ - : مما أبقى على اتصالِ الأيدي في نُصرةِ الإسلامِ وخدمةِ علومهِ؛ حتى عَدَا ذلك رسماً مستعملاً ومثلاً ممثلاً في سائرِ الأمصارِ رغم تباعدِ الدَّيارِ وتنائيِّ الأقطارِ؛ ولم ينصرِم ذلك العصرُ إلا بعد أن خَلَفَ كنوزاً من المؤلفاتِ والمصنفاتِ يَنْفَدُ في إحصائِها مَدْدُ الأعدادِ.

كانت المسيرةُ العلميَّةُ - قبيلِ هذا العصرِ - قد شرعت متدرجاً في نمطِ الدقةِ المنهجيةِ، من رعايةِ لطراقيِ النَّظرِ، وحرصِ على انضباطِ الاصطلاحاتِ،

واحتفالٌ بالغ للدليل والتعليق؛ مما فتح آفاقاً واسعة لاستبشار علمي متواصلٍ انتهى إلى أوج اكتماله في صورة المنهج النظري الجديد.

وتولدت عن هذا المنهج - بعده - طائفة من المواقف الكلية في أسلوب المعرفة الدينية؛ كان ظهورها نتيجة طبيعية للتدخل الظاهري في حقائق العلوم، والتباين الجاري في مأخذ البحث العلمي لدى المتقدمين؛ لعلَّ أبرزها تلك الدقة المرعية في صياغة الحدود والتعريفات؛ التي قُوبلت باهتمام متميز ظلَّ عنواناً على التمكِّن والرسوخ لدى العلماء والشيوخ.

كانت الحاجة في هذا الطور ماسةً إلى الانضباط في مسائل العلوم، حيث التشعب المطرد في دقائقها والاشتباه الحاصل في حقيقتها؛ مما عساه يُربك إدراك الناظر ويوقعه في معركة اللبس حتى ينتشر عليه رأيه وتشتبه عليه وجوه الصواب؛ فكان اللجوء إلى تصوير الحقائق وبيانها - مدخلًا إلى استبطانها والحكم عليها، وإلا فسيَّته الناظر في شعاب المعاني إذا هجمَ عليها من غير أبوابها:

والحُكم إن يَكُن عَلَى مَجْهُولٍ

لَمْ يُفِدِ السَّامِعَ لِلْمَقْولِ^(۱)

(۱) البيت من نظم «عمود النسب».

وهكذا استقرَّ لهذا الجانبُ حُرمتُه العلميَّة؛ حتَّى
غداً رُكناً واجب الرِّعَايَا في مجاَلِ النَّظر، و حتَّى صارت
الكلمةُ التي حكاهَا القرافي - رحْمَهُ اللَّهُ - عن بعض
الفضلاء: «إذا اختلفتم في الحقائق فحاكموا الحدود»^(١)
تتردُّدُ في مجالسِ الإقراءِ كلَّما اشتبكتِ الآراءُ وتَنَاصَتِ
الفهومِ.

ولقد كان الهدفُ الأسمى من رعايةِ الحدودِ هو
توضيَّح المعلوم على وجهه وإيصال الفهم إلى كُنهِه؛
غير أنَّ وَهَاءَ الْمَلَكَاتِ الْبَيَانِيَّةِ وَالذوقَيَّةِ لدِي جمهُرَةٍ من
المتأخرين -: قد أحالَتْ هذه الحدودَ إلى طلاسمَ لا
تُدركُ إلَّا بِمَوْعِنَةٍ وَإِعْنَاتٍ روَيَّةٍ؛ حتَّى ضاقَ سماحةُ
الإمامِ وشِيخِ الشِّيوخِ محمد البشير الإبراهيمي - رحْمَهُ
اللهُ وَأَعْلَى مَقَامَهُ - بالنظرَةِ الضيقَةِ في تعرِيفاتِ الفقهاءِ؛
فقالَ بعدَ أَنْ تَبَرَّمَ بِتعرِيفاتِهِم لِلنِّكاحِ: «وَلَا نَقُولُ مَا يَقُولُهُ
الفقهاءُ: ... إنَّ الصَّدَاقَ عَوْضٌ عَنِ الْبُضُوعِ أَوْ ثَمَنٌ لِهِ؛
فَإِنَّ هَذَا التَّعْلِيلَ يَدْخُلُ بِهَذِهِ الْعَلَاقَةِ الشَّرِيفَةِ فِي بَابِ
البَيعِ وَالشَّرَاءِ وَالْمَعَاوِضَاتِ الْمَادِيَّةِ، وَحَاشَا لَهُذِهِ الْصَّلَةِ
الجَلِيلَةِ الَّتِي هِي سَبُبُ بقاءِ الثَّوْعِ الإِنْسانيِّ أَنْ تَكُونَ
كَصْلَةُ الثَّوْبِ بِمُشْتَريِهِ، أَوْ كَصْلَةُ الْمَتَاعِ بِمُقْتَنِيهِ ..»^(٢).

(١) الفروق: (٤/٢٠٠).

(٢) عيون البصائر: ص (٣٥٢).

وأحسبه يعني - وإن لم يصرح - تعريف عُمدةٍ
المتأخرین ابن عرفة - رحمه الله - عندما قال في
حدوده: «النکاح عقد على مجرد متعة التلذذ
بآدمية!»^(۱)، الذي انشغل كثيراً من العلماء في إقراء الفقه
بفتح أقفاله ووسم أغفاله؛ على أنه أجاد وأفاد.

كما صاق كثيراً من أساتيذ العصر ومصلحيه بهذه
التزعنة، ورأوا فيها حائلًا دون مرامي التعليم وأهدافه؛
مؤثرين اختيار الواضح ولو اختل بناؤه ولم يستوف
تكوينه.

وتحقيق الحق في هذا الأمر منوط باحترام أصول
النظر السديد - التي بُنيت عليها صناعة الحدود -؛ مع
العناية بأسلوب الأداء وطريقة التعبير؛ لأن الغموض
والضيق في صياغات الحدود مأثارهما من هذا الباب؛
وكثيراً من التعريفات المبثوثة في مقرراتنا العلمية - رغم
صحتها - إلا أن صياغتها حرجة لا ترجع إلى ذوق ولم
تخدمها سليقة.

كما أن كثيراً منها ضيق في جانب المعنى؛ لا
يتسع لأطراف حقيقته ولا ينطبق على إطلاقاته؛ فالخلل
ه هنا ليس ناشئاً عن أصول صناعة الحد ذاتها؛ وإنما

(۱) حدود ابن عرفة بشرح الرضاع: (۲۳۵/۱).

يرجع إلى صحة الاستقراء وإهمال التدريج في تعبيرات العلوم^(١).

- أيها القارئ الكريم!

الحديث ذو شجون..

وهذه المقدمة التي بين يديك؛ محاولةً متواضعةً لجمع الخطوط العريضة في صناعة الحدود، لم أكن أحسب أن تتم وتنكمَّل لولا فضل الله سبحانه؛ على أنها كُتبت بين اشتغالِي بالي، وارتفاعِي ببلبالي، وتوجهِي لارتحال؛ والمرجو منك معذرةً أخيك فيما تراه من قصور أو تقصير:

لَئِنْ أَذْرَكْتَ فِي نَظَمِي فُشْوَرَا
وَوَهْنَا فِي بَيَانِي لِلْمَعَانِي
فَلَا تَغَبَّبْ لِنَقْصِي إِنْ رَفَصِي
عَلَى مِقْدَارِ تَشْيِطِ الزَّمَانِ!

اللهُمَّ رب ..

يا حنان يا مثان، يا عظيم الشأن، ويَا قدِيم

(١) لم تدرس قضية التدريج - حسب اطلاعي القاصر - إلا في اللغة فقط؛ حيث تحدث عنها الإمام ابن جنبي حديثاً مستفيضاً قيماً في كتابه: الخصائص: (٣٤٧/١) وما بعدها.

الإحسان - : أَسْأَلُكَ بِأَسْمَائِكَ الْحَسَنِي وَصَفَاتِكَ الْعَلِيَّيْ؛
أَنْ تَوَقَّعَ عَبْدُكَ الْعَاجِزُ لِمَا تَحْبَهُ وَتَرْضَاهُ، وَهَبْهَةً يَا رَبَّ
لَحْسَنٍ ظَنَّهُ فِيهِ، وَمُنْعَمَةً بِنَعْمَةِ الْإِخْلَاصِ وَالسَّدَادِ؛
نَعْمَةً تَرْبُّبُ بِهَا سَابِقَ إِحْسَانِكَ، وَتَتَمَّ غَابِرًا إِنْعَامِكَ،
وَتَسْتَأْنِفُ مَاضِي إِفْضَالِكَ، وَوَفْقَهُ يَا رَبَّ الْلَّصَوَابِ، وَلَا
تَحْرِمَهُ مَا أَمْلَهَ مِنَ الثَّوَابِ، وَآخِرَ دُعَوانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ.

عبدالرحمن بن معمر السنوسي
المدينة النبوية: ٢٥/١١ (١٤٦٦ هـ)



الباب الأول

في حقيقة الحد وتركيبه وعوارضه



الفصل الأول

في معنى الحد وألقابه

١ - الحد في اللغة:

الحد لغة: المنع؛ ومنه حدود الدار؛ لمنعها الخارج من الدخول والداخل من الخروج.

ومنه أيضاً سُميَت العقوبات الشرعية حدوداً؛ لأنها تمنع المحدود من الرجوع إلى المعصية.

وائماً سُميَ التَّعرِيفُ حدّاً: لجمعه أفراد المحدود، ومنعه من دخول الغير^(١).

٢ - الحد في الاصطلاح:

قبل ذكر التَّعرِيفِ المختار؛ يحسن التَّنبية على أنَّ

(١) ينظر: اللسان: (٤/١١٥)، والمصباح: (١/١٣٥).

موارد العلماء فيه متحدة؛ وإن تباينت عباراتهم في توضيح حقيقته والإبانة عن ماهيته.

ووجهه: أن التصور الذهني للحد لا يختلف لديهم على ما يقتضيه تحرير المراد؛ وإنما اختلفت ألفاظهم لاختلاف مائتى كُلٌ في التعبير، وأنت إذا تأملت تعريفاتهم تلك؛ وَضَعَ لَكَ الْأَمْرُ، وزال عنك الإشكال.

خُذْ هذه التعريفات، وانفُقْها بِتَدْبِيرٍ وَاختبار! :-

قال التفتازاني: «مُعرَفُ الشيءِ مَا يُقالُ عليه لإفادَة تصوّره»^(١).

وقال القاضي ابن سهلان: «هو القول الدالُ على ماهية الشيء»^(٢).

وعرفه البهاري بقوله: «مُعرَفُ الشيءِ مَا يُحملُ عليه تصویراً؛ تحصيلاً أو تفسيراً»^(٣).

وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُ الغَزَّيِ^(٤):

(١) التهذيب بشرح الخبيسي: ص (٢٠٥)، وانظره مع: خلاصة البيان العجيب: ص (٢٢).

(٢) البصائر النصيرية: ص (٧٢).

(٣) سلم العلوم: (لوحة: ١٥/١)، ومع شرحه لملا حسن: ص (١٨٣).

(٤) نظم الشمسية: ص (٨).

مَعْرُفٌ مَا قِيلَ لِلتَّضْوِيرِ إِمَّا لِتَخْصِيلٍ أَوِ التَّفْسِيرِ وَهُذَا هَذَا التَّعْرِيفُ لِلْكَلْنَبُوِيِّ : «قِيلَ يُكتَسِبُ مِنْ تَصْوِرٍ تَصْوِرٌ شَيْءٌ آخَرُ بِكُنْهِهِ أَوْ بِوْجَهِهِ يُمْيِزُهُ عَمَّا عَدَاهُ»^(١) .

وَبِالْأَعْلَى الشَّاهُ رَفِيعُ الدِّينِ فِي الْإِخْتَصَارِ إِذْ قَالَ فِي تَعْرِيفِهِ : «كَاسِبُ التَّصْوِرِ»^(٢) .

وَأَنْتَ إِذَا رَأَوْخَتِ فِيهَا وُجُوهَ التَّنْظُرِ - غَنِيٌّ عَنْ تَشْقِيقِ الْقِولِ فِي مَفَادِهَا ، وَطَلَبٌ مَا بَيْنَهَا مِنْ تَوَافُقٍ أَوْ افْتَرَاقٍ .

وَلَوْ رُمِتَ تَعْرِيفًا يَخْلُصُ لَكَ عَمَّا عَدَاهُ ، وَابْتَغِيَتْ فِيهِ الْكَفَايَةَ دُونَمَا سَوَاهُ ؛ لَقُلْتَ إِنَّهُ : «مَا يُقَالُ عَلَى الشَّيْءِ لِيُفِيدَ تَصْوِرَهُ بِالْكُنْهِ أَوْ بِمَا يُمْيِزُهُ عَنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ» .

شرح التعريف:

(ما) : تشمل كلّ معلوم تصوري؛ سواء كان مفرداً أو مركباً .

(يقال) : أي يحمل حمل مواطأة لإفاده تصوّر الموضوع .

(١) البرهان في المنطق: ص (١١٤).

(٢) تكميل الأذهان: ص (٥١)، وكان الأولى أن يقال: «مُكَبِّبٌ» لأنّ «كاسب» غير ملحوظ فيه التعديّة؛ إلا إذا عَبَرَ به على جهة المجاز في المسند.

(ليفيد تصوّره): معنى التصوّر -: حصول صورة الشيء في الذهن.

(بالمعنى): يطلق المعنى على الحقيقة إذا أحاطت جميع الذاتيات.

(أو بما يميّز عن كل ما عداه): قولنا: «أو» للتقسيم^(١) لا للشك؛ والمميّز للشيء عما عداه -: هو الفصل والخاصّة.

٣ - ألقاب الحد:

يقال: الحد^(٢)، والمُعْرَف، والتعريف، والقول الشارح -: واحد.

قال عبدالسلام الشنقيطي^(٣):

وَهُوَ لِقَوْلِ شَارِحِ مَرَادِفٍ لِذَاكَ لِلْمُفَرِّدِ لَا يُخَالِفُ



(١) وهو المسمى: انفصلاً خلويًا؛ ويقابله الانفصال الحقيقي، وقد يقال للشك: التردّيد.

(٢) الحد وإن كان من أنواع التعريف عند أهل المعمول؛ إلا أنه مرادف له عند أهل العربية والأصول.

انظر: شرح نظم الآداب لابن السّمّان الدمشقي: (لوحة: ٤٢).

(٣) احمرار السلم: (لوحة: ٢٩).



الفصل الثاني

في الغرض من الحد

لما كان الحد هو غاية علم التصورات، وكانت الأحكام والتصديقات متوقفة على معرفتها -: اشتدَت الحاجة إلى تحقيق الحد، ولزِمَ التَّوْفُرُ على الاهتمام به على قدرِ خصوصيته.

ونظراً لكثرَةِ العلوم وتشعُبِ فروعها؛ اختصَتْ كثيَرٌ من الفاظِ اللُّغَةِ بمعانيٍ أخرى؛ إما بانتقالها الكلمي إلى عزفِ أهلِ فنٍ ما، وإما بالإضافةِ والزيادةِ عليها؛ مما ألجأَ إلى تحقيقِ معاني الألفاظِ والكلِيم، وتمييزِ مواهِي الأشياءِ والأسماءِ، دفعاً للغموضِ ومنعاً للالتباس؛ المُتَسَبِّبُين عن مواضعِ أهلِ الفنونِ وأصطلاحِ أربابِ الصناعاتِ.

وغايةُ ما يكونُ من المُعَرَّفِ للشيءِ -: استبدالِ تصورِ غامضِ بتصوِّرٍ واضحٍ منضبطٍ؛ حتى تُفهَمَ الحقائقُ وتتضَّحَ المعانِي؛ لأنَّها إِذَا تشابكتْ -: نشأَ عن ذلك

الخلاف، وانقطع الرجاء في استثمار الحق.

وليس بعيداً عنك؛ أن التصوير المنضبط لمهما ينطوي على استيفاء بذاته.

ولأجل التفاوت في مدارك العقول، والاختلاف في الطاقات والقدر -: تفاوت درجات الحدود بحسب ذلك؛ إذ من الناس من يخلص إلى التعريف المضبوط المستوفي، ومنهم من يخلص ببعض ذلك، أو يقتصر فيه بما يخرجه عن دائرة القبول.

ومطلالات الأصول والميزان والمناظرة لا تعنى ببساط هذا؛ غير أن استقراء مباحثاتهم، يتمحض عنه أن للحد ثلاثة أغراض؛ تلخصها بحسب درجاتها وأولويتها:

١ - معرفة الشيء بكلاته:

والمقصود بهذا عند أرباب المعمول؛ هو أن يضمن الحد الوصول إلى المجهولات التصورية، ويتكفل برصد الحقائق الثابتة للشيء؛ بحيث يدل تمام الدلالة على الماهية التي هي كمال الوجود الذاتي للشيء؛ حتى يستوعب جميع محملاته الذاتية، ويتضمنها إما بالفعل وإنما بالقوة؛ وحينئذ تكون المساواة بين الحد والمحدود على الوجه الثامن.

ولمَا كان هذا التحديد مشترطاً فيه حصر

الذاتيات؛ نَبَّهَ العلماء على غُسْرِ الحصول عليه؛ لاشتباه بعض الذاتيات بغيرها، وقيام مَثَارَاتِ الغلط دونها؛ مما جعل هذا الأمر يحتاج إلى غَايَةِ التَّشْمِير^(١).

غير أنَّ هذا الغُسْرَ لم يمنع الأصوليين وأهل المعمول من التمسك باشتراط التَّحْدِيدِ المُوصِلِ إلى الكُثُرِ والحقيقة - والقناعة دون ذلك بالتمييز فقط -؛ وكان الباعث لهم على هذا التمسك: تأكيد الوجود الحقيقِي للأشياء في واقع الحال ونفس الأمر؛ حتى قال صاحب التلويحات: «لَيْس الغرضُ من الْحَدُّ التَّمِيِّز لحصوله بخاصةٍ واحدة..؛ بل الغرضُ من الْحَدُّ تصوّر كُنْهِ الشَّيْءِ كما هو، ويتبَعُهُ التَّمِيِّز»^(٢).

وإنما يتحققُ هذا الذي ذكرُوه في نوعٍ واحدٍ فقط من أنواعِ التعريف؛ ألا وهو الْحَدُّ التَّامُ.

إذا عُلِمَ هذا -: تبيَّنَ أنَّ السعيَ في تحصيلِه سعيٌ في تحصيلِ صورةٍ لم تكن حاصلَةً من قبل؛ بحيث تكونُ مساويةً للصورةِ الموجودةِ في أوصافها الذاتية على وجهِ الكمالِ صدقاً ومفهوماً.

(١) يراجع: معيار العلم للغزالى: ص (١٥٩)، وشرح حكمة الإشراق للقطب الشيرازي: ص (٦١).

(٢) منطق التلويحات للستهوردي: ص (١٤).

٢ - تمييز الشيء عما عداه:

ما دام التصورُ الصحيحُ غير موقوفٍ على الحدِّ
الثامِ القائم على تحديدِ الْكُنْهِ؛ فإنه يمكنُ اكتسابُه بمجردِ
التمييزِ الذي يكفي لإفادته^(١).

والمقصودُ بالتمييز: الاعتمادُ على وجہِ غيرِ
مشروعِ فيه الإيصالُ إلى الْكُنْهِ؛ بل يكفي في تركيبِه
الاشتمالُ على الخاصَّةِ فقط، أو الجنسِ العالِي مع
الفصلِ السافلِ ونحو ذلك؛ بحيثُ متى امتازَ
المعرفُ عما عداه - : حصلَ التصورُ وإن لم يبلغْ
درجةَ الكمال.

وإنما قنعَ الناسُ بمجردِ التمييزِ لغيرِ التحديدِ كما
سبق؛ لهذا كانت غالباً الحدودُ اسمية.

وإذا كان الأمرُ كذلك؛ فالواجبُ على من أراد
تعريفَ شيءٍ أن يختارُ الخاصَّةَ اللازمَةَ بمعناها الأخصُّ؛
لأنَّها أدُلُّ على حقيقةِ المعرفِ وأأشبهُ بالفصلِ، وهذا
أفعى الرسوم في تعريفِ الأشياءِ، ويليه في المنزلةِ

(١) يراجع في هذه المسألة: شرح القطب على الشمسية:
ص (٥)، وحاشية التصورات للسيالكوتி: ص (٢٢٢)،
شرح الخيالي على السعد: ص (٥٩).

التعريفُ بالخاصةِ اللازمَةِ بمعناها الأعمَّ.

أما التعريفُ بالخاصةِ الخفيةِ غيرِ البينَةِ؛ فإنَّها لا تفيدُ تعريفَ الشَّيءِ لـكُلَّ أحدٍ؛ إذ لو عرَفتَ المثلثَ - مثلاً - بأنَّه: «ـشـكـلـ زـوـاـيـةـ تـسـاوـيـ قـائـمـيـنـ»؛ فإنَّك لم تُعرِفَ إلَّا للهـندـسيـ المستـغـنيـ عنـ تعـرـيفـكـ^(١).

بقي هنا: الإِشارةُ إلى أنَّ التمييزَ يكونُ في الحدِّ الناقصِ وسائلِ الرُّسومِ؛ دونَ الحدِّ التامِ.

٣ - لفتُ الانتباه:

اختصَ الغرضانِ السابقانِ بتحصيلِ ما لم يكنْ حاصلاً؛ إما تحديداً وإما تمييزاً، أما هذا الغرضُ (الفت الانتباه) فهو بمعزلٍ عن ذلك؛ وإنما يُقصدُ لإحضار صورة حاصلةٍ من قبلٍ لا تحصيلها، ويكون بتفسيرِ مدلولٍ لفظيٍّ أو ضيقٍ منه دلالةً على المعنى^(٢).

ولفتُ الانتباه ليس من أغراضِ التعريفاتِ الحقيقةِ، وإنما يُقصدُ من التعريفاتِ اللفظيةِ؛ إذ لو قُلت

(١) انظر: المنطق للمظفر: ص (١٠١).

(٢) ويكون هذا الوضوح إما لشهرةِ أو لكثرتها أو لتبادرِ أو غيرِ ذلك؛ مما تجده في مطولةِ «البلاغة» عند تفصيلِ علاماتِ الحقيقةِ من فنِ البيانِ.

لأحد مثلاً: الْهِزَّبُ: الأَسْدُ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَسْتَحْصُلْ صُورَةً
مَجْهُولَةً لِمَنْ تَخَاطِبُهُ؛ وَإِنَّمَا قَمْتَ بِتَفْسِيرٍ لِفَظٍ (الْهِزَّبُ)
بِلِفَظٍ يَفْهَمُهُ وَهُوَ (الْأَسْدُ) - فَكَانَ هَذَا مِنْكَ لَفْتاً
لَا نَتَبَاهِيَّهُ .





الفصل الثالث

ما لا يُعرَف

التعريف طريقٌ من طرقِ التصور، لكنه ليس وحده وسيلةً لهذا التصور؛ لأنَّ من الأشياء ما لا يمكنُ أن يحيطَ به التوصيف؛ لامتناعه، أو لتوقفِ معرفته على غيرِ الألفاظِ والعبارات، وهذه «اللامعَرَفات» لا تكاد تخرجُ عن هذين الأمرين^(١) :

١ - المُدرَكات الحسَنَة:

وهي الأشياء التي نشعرُ بها بواسطةِ الحواسُ الظاهرةِ، أو الباطنةِ.

أما الإحساسُ المباشرُ بالحواسُ الظاهرة؛ فكإدراكٍ

(١) يدرج بعض المناطقة «المفرد» ضمن اللامعَرَفات؛ لكنَّ حذاقَ المتأخرِين لا يتبعونَهم في هذا، ويررونَه من عيوب منطقِ أرسسطو.

الألوانِ والأصوات؛ إذ لا نستطيعُ أن نصفَ اللونَ الأحمرَ مثلاً لفاقدِ البصر، ولا أن نُعرّفَ صوتَ البُلبلِ لفاقدِ السمع؛ لأنَّ هذه الأمورَ بدهيةُ الكُنة.

وأَمَّا إِحساساتُ الحواسِ الْبَاطِنَةِ؛ فـكالعواطفِ والذُّوقِيَّاتِ الْوَجْدَانِيَّةِ؛ وأَنْتَ لو حاولْتَ تعرِيفَ شيءٍ لمن لا يشعرُ به - : لَعِجزَتْ عن نقلِهِ إِلَيْهِ؛ إِلَّا أَنْ تتحَدَّثَ عن آثارِهِ وعِلَامَاتِهِ لِتقرَبَ إِلَيْهِ المعنى^(١).

وَرَغْمَ أَنَّ حَوَاسِنَا موَازِينُ فَطَرِيَّةٌ تُوصِّلُنَا إِلَى مَعْرِفَةِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ؛ إِلَّا أَنَّهَا مَحْدُودَةٌ لِحُكْمِ الْإِلَهِيَّةِ فِي ذَلِكَ.

- وفي رسالة «أيتها الولد» لأبي حامد - رحمه الله - لفتةً لطيفةً حول هذا المعنى؛ إذ يقول: «حُكْمِي أَنَّ عِنْتِينَا كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ لِهِ أَنْ عَرَفْنِي لِذَلِكَ الْمُجَامِعَةُ؛ كَيْفَ تَكُونُ؟! فَكَتَبَ لِهِ فِي جَوابِهِ: يَا فَلَانَ! إِنِّي كُنْتُ حَسْبِتُكَ عِنْتِينَا فَقْطًا؛ وَالآنَ عَرَفْتُ أَنَّكَ عِنْتِينَ وَأَحْمَقُ؛ لَأَنَّ هَذِهِ الْلَّذَّةَ ذُوقِيَّةٌ إِنْ تَصِلُ إِلَيْهَا تَعْرِفُ؛ إِلَّا لَا

(١) هذه الأمور وإن كانت في حيز الوجود المحسوس؛ إِلَّا أَنْ حِقائقَهَا فَوْقَ مِجَارِيِ المَوْاضِعَاتِ؛ لِذَلِكَ يُضُطَّرُ فِي التَّعْبِيرِ عَنْهَا إِلَى عَوَارِضِ مُخْتَصَّةٍ تُقْصِدُ مِبَادِيهَا؛ وَهِيَ كَمَا قَالَ الشَّاهِ رَفِيعُ الدِّينِ: «دَائِرَةُ بَيْنِ رُسُومِ صَرِيقَةٍ وَحَدَّودِ كَنَاثِيَّةٍ»: تَكْمِيلُ الأَذْهَانِ: ص (٥٣)، وَانْظُرْ أَيْضًا: شَرْحُ الْقَطْبِ عَلَى الشَّمْسِيَّةِ: ص (١٢).

يستقيم وصفها بالقول والكتابة»^(١).

٢ - الأجناس العليا:

وهي المعروفة «بالمقولات»، وإنما تعذرث على التوصيف لأنها كلّيات لسائر المعاني؛ موجودة في صورة وحدات بسيطة تامة في الذهن.

فهي إذن - مفهوم بسيط يدخل في تركيب أي مفهوم آخر؛ دون أن يدخل أي مفهوم في تركيبه هو؛ لأنـه - كما قلنا - مفهوم بسيط لا يتجزأ، ولو رُحـت تجزـد الأشياء إلى أقل مفهوم ممكـن؛ لـكانـت حصيلـة هـذا التـجـريـد هي هـذـه الأـجـنـاس الـعـلـيا الـمـسـمـاة «بـالـمـقـولـات»، ولـأـلـفـيـتها أـعـلـى عـمـومـيـة من سـائـر الأـجـنـاس^(٢).

والجدير بالذكر أن هذه الأصول الكلية للمعاني المعتبر عنها «بالمقولات»، وقع فيها اختلاف بين المدارس المنطقية؛ لكن جرى المحققون على أنها عشر^(٣)؛ وهي:

(١) رسالة أيها الولد: ص (٢٧ - ٢٩).

(٢) ويلحق بها الحقائق البسيطة؛ لأنـها في معناها.

(٣) رغم أن حصرهم الأجناس العليا في هذه «المقولات العشر» يكاد يكون سخريـة بـالـباب العـقـلـاء؛ إـلاـ أنـهـم مـصـيـبـون في كـوـنـها لا يمكن حـذـمـها وـتـعـرـيـفـها؛ وـيـبـقـى بـعـد ذـلـك الـمـجـال مـتـرـاحـباً لـإـمـكـان تـقـضـي أـجـنـاسـآخـرى من خـلـال اللـغـة وـالـوـضـعـ.

«الجوهر، والعرض، والكم، والكيف، والإضافة،
والأين، والمتي، والوضع، والملك، والانفعال»^(١).

وقد جمعها بعضهم وشرحها فقال^(٢):

إِنَّ الْمَقْوِلَاتِ لَدَيْهِمْ تُخَصِّرُ
فِي الْعَشِيرِ وَهِيَ عَرَضٌ وَجَوْهَرٌ
فَأَوْلُ لَهُ وُجُودٌ قَامَا
بِالْغَيْرِ وَالثَّانِي لِنَفْسٍ دَامَا
مَا يَقْبِلُ الْقِسْمَةُ فِي الدَّلَائِلِ فَكَمْ
وَالْكَيْنُوفِيُّ غَيْرُ قَابِلٍ بِهَا ازْتَسَمْ
أَيْنَ حُصُولُ الْجِنْسِ فِي الْمَكَانِ
مَثَى حُصُولُ خُصُّ بِالْأَزْمَانِ
وَنِسْبَةُ تَكْرَرِهِ إِضَافَةٌ
نَخُوُّ أُبُوَّةِ أَخَالَطَافَةٍ
وَضُعُّ عُرُوضُ هَيْنَاءِ بِنِسْبَةٍ
لِجُزْئِيهِ وَخَارِجٍ فَأَثْبِتِ
وَهَيْنَاءُ بِمَا أَحَاطَ وَانْتَهَلَ
مِلْكُ كَثُوبٍ أَوْ إِهَابٍ اشْتَمَلَ

(١) شرح هداية الحكمة للميذني: ص (٧٨).

(٢) مجموع مهمات المتون: ص (٢٨).

إِنْ يَفْعَلِ التَّأْيِيرُ أَنْ يَنْفَعِلَ
تَأْيِيرٌ مَا دَامَ بُلْ كَمْلاً

وأشار إليهم بعضهم على نحو الترتيب المذكور
انفاً فقال :

زِيدُ الطَّوِيلُ الْأَزْرَقُ ابْنُ مَالِكٍ
فِي بَيْتِهِ بِالْأَمْسِ كَانَ مُشَكِّي
بِيَدِهِ غُضْنٌ لَوَاهُ فَالثَّوَى
فَهَذِهِ عَشْرُ مَقْولَاتٍ سَوَا





الفصل الرابع

في طرق اكتساب الحد

ذكر العلماء - بخصوص ما يوصل إلى الحد - عدة طرق؛ غير أن الخلاف بينهم في أيها أصح وأولى كان شديداً وعقيماً؛ لتمسك كل طرف برأيه ورفضه ما سواه^(١).

ولو أتاك أنعمت النظر ملياً في جملة ما ذكره من طرق، وما رسموه من سبل؛ لوجدت أن الإصابة في أي منها موصولة إلى تحصيل ذاتيات المقصود، وتبقى ثمرة الخلاف بين هذه الطرق في اختلاف التعبير عن حقيقة الشيء المعرف من حيث الدقة وإكمال الصورة؛

(١) ينظر: البصائر التصيرية لابن سهلان: ص (٣٣٨)، والتلويحات للسهروري: ص (١٤)، والبحر المحيط للزركشي: (٩٤/١)، وتمكيل الأذهان للشاعر رفيع الدين: ص (٥٤).

مع وجود الاشتراك في حصر أجزائه وإن تباين ترتيبها؛
نقرأ لخصوصية كل مسلك في البيان والتحديد.

وجملة ما ذكره من طرق ثلاثة:

أولها - طريق الاستقراء:

أي استقراء الجزئيات الداللة في تركيب الحد
على سبيل الحصر؛ والانتقال منها إلى الماهية الكلية.

لكن هذه الأجزاء المستقرأة وإن أفادت في
استخلاص عناصر التعريف وتقرير ذاتياته؛ فهي لا
ترسم صورة مكتملة المعالم واضحة الالتباسات لحقيقة
المعروف على حسب ما يقتضيه الوضع؛ تماماً كما إذا
أردت رسم صورة بيت؛ فرسمت جداراً على جهة، ثم
رسمت السقف أيضاً على جهة، وقل مثل ذلك في
الأبواب والتواوفِ وهلم جراً.

ثانيها - طريق القسمة^(١):

وهي أن يقسم الجنس بإضافة خاصيات نوعية
إليه؛ بحيث يتدرج من المشترك إلى المميز؛ كأن يقال

(١) ينظر: البرهان لإمام الحرمين: (٨٣/١)، فقد ارتضى طريقة
القسمة واعتبرها توازي الحد تماماً.

مثلاً: «الجسم إما حيوان أو جماد، والحيوان إما ناطق أو غير ناطق...» وهكذا.

وقد اشترطوا للقسمة ثلاثة شروط:

- ١ - مطابقة القسمة لطبيعة الشيء.
- ٢ - أن تكون القسمة ثنائية؛ كما سبق في المثال.
- ٣ - أن تكون تامة كاملة.

ثالثها - طريق التركيب:

أي تحليل المعرف إلى أجزائه، ثم اختيار الذاتيات التي قوامها الجنس والفصل القريبان؛ وباقترانهما تكتمل صورة الحد^(١).

وطريقة التركيب - هذه - هي أشهر الطرق الموصلة إلى الحد الحقيقي؛ لذلك سوف تحظى بمزيد بيان - إن شاء الله - بعد تفصيل الأجزاء المكونة للحد^(٢).

(١) من أشهر من تعصب لطريق التركيب ورداً ما سواه؛ القاضي ابن سهلان؛ وإن كان قد اعترف بأن للقسمة معونة في طريقة التركيب؛ انظر: البصائر التصيرية: ص (٣٣٨) وما بعدها.

(٢) يتأكد التشبيه هنا على مسألة مهمة؛ وهي أن الذاتيات المقومة يكفي في تركيبها وضبطها الأطراد والانعكاس، أما ما يدعوه =

وتتجذر الإشارة هنا : إلى أنَّ البحَث العلميَّ -
الحاديَّت خاصَّةً - قد اهتدى إلى كثيرٍ من طُرُقِ التوصل
إلى تعريفاتِ الأشياءِ تعريفاً صحيحاً، وإنْ كانَ هذا
خاصَّاً بالعلوم التجريبية في الغالب، لهذا فإنَّ طريقةَ
التركيبِ وإنْ صَلَحتُ للعلوم النظريةِ - كأغلبِ الدراساتِ
الإنسانيةِ - إلَّا أَنَّه لا ينبعُ فرضها على العلوم الأخرىِ.



= المناظفة من ضرورة تحصيلها وحصرها في واقع الأمرِ فهو
من أسابِبِ فسادِ منطقِ المتقدَّمين، وقد أوضحَ هذا شيخِ
الإسلام ابن تيمية - رحمة الله - في «الرَّدُّ على المنطقيِّين»:
ص (٦٤) وما بعدها.

على أنَّ منطقَ المتأخِّرينِ الإسلاميينِ - أعني : الشَّمسيَّة، وجملَ
الخونجي، وسلَّمُ العلوم، والسلَّمُ المنورق، والتهذيب، وغيرها
- قد خلصَ من سائرِ ما عيبَ على المناظفة في مباحثِ
التَّصوُّرات؛ إلَّا من هذه النَّقطة! وإنْ كانَ أكثرُهم يرتضيها
طريقَة من الطُّرُق؛ لَا أَنَّها الطُّرِيقَة الوحيدة كما يدعُيه الفلاسفة.



الفصل الخامس

في أجزاء الحد

بدهي أن كل معنى مركب له أجزاء تشارك في تكوينه وبنائه، والحد واحد من هذه المعاني المركبة، التي تشتمل على عناصر أساسية في تكوينها؛ تسمى هذه العناصر - بالكليات الخمس؛ وهي: «الجنس، وال النوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام»^(١).

ووجه انحصرها في هذه الخمس -: أن الذاتي إما أن يكون تمام الماهية أو جزءا منها؛ وحين يكون جزءا منها فهو إما أن يكون تمام المشترك بينها وبين ما سواها -: وهذا هو الجنس، أو لا يكون تمام المشترك

(١) بعض النظار يسميهما أقسام الكلية؛ وهي بأن تسمى أجزاء الحد أو مقومات التعريف أخرى من أن تجعل أقساما.

انظر: شرح الغرة في المنطق لنجم الدين الرازي: ص (٤٣).

غير أنه يميز الماهية عن غيرها -: وهذا هو الفصل^(١).
أما الذي هو تمام المشترك فهو النوع والعرض،
نـم إن العـرض إما أن يكون خاصـاً أو عامـاً؛ لهذا كانت
الـكـلـيـات منحصرـة في الـخـمـسـ.

أولاً - الجنس:

ويـعـرـفـ بـأـنـهـ: كـلـيـ مـقـولـ عـلـىـ كـثـيرـينـ مـخـتـلـفـينـ
بـالـحـقـائـقـ فـيـ جـوـابـ «ـمـاـ هـوـ»^(٢).

مثالـهـ: ما لـوـ قـلـتـ: مـاـ الإـنـسـانـ وـالـأـسـدـ وـالـفـرـسـ؟
فـإـنـ الـجـوـابـ وـاحـدـ يـقـالـ عـلـيـهـ جـمـيـعـاـ وـهـوـ: الـحـيـانـ.

فالـحـيـانـ وـإـنـ كـانـتـ أـفـرـادـ كـثـيرـةـ وـمـخـتـلـفـةـ فـيـ
حـقـائـقـهـ وـأـشـكـالـهـ؛ إـلـاـ أـنـهـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ جـمـيـعـاـ، ذـلـكـ أـنـهـ
تـامـ الـمـشـرـكـ بـيـنـهـ؛ بـحـيـثـ لـاـ يـوـجـدـ جـزـءـ سـوـاـهـ تـشـرـكـ
فـيـهـ تـلـكـ الـأـفـرـادـ عـلـىـ وـجـهـ الـاـخـتـصـاصـ.

(١) يـنـظـرـ: الـجـواـهـرـ الـمـنـظـمـاتـ فـيـ عـقـودـ الـمـقـولاتـ لـلـسـجـاعـيـ:
صـ (٨).

(٢) سـلـمـ الـعـلـومـ لـلـبـهـارـيـ: (ـلـوـحةـ: ٩ـ/ـبـ)، وـالـمـرـقاـةـ الـمـنـطـقـيـةـ
لـلـخـيـرـآـبـادـيـ: صـ (١٧ـ)، وـالـمـبـادـئـ الـمـنـطـقـيـةـ لـلـفـيـوـمـيـ:
صـ (٦ـ)، وـذـرـيـعـةـ الـامـتـحـانـ لـلـبـرـوـسـوـيـ: صـ (٣١ـ)، وـالـمـبـيـنـ
لـلـآـمـدـيـ: صـ (٧٣ـ).

والمراد بتمام المشترك ما لا يكون بين الماهية فيه وبين نوع آخر مشاركي لها - بشيء من الأجزاء - مشترك سواه، أو سوى ما يدخل فيه؛ كالحيوان بالنسبة للإنسان؛ فإنه تمام المشترك بين حقيقتي الإنسان والفرس مثلاً؛ إذ كلّ منهما قد شارك الآخر في ذاتيات كثيرة كالجوهر والنامي والحساس والمتحرك؛ إلا أنَّ الحيوان عبارةٌ عن مجموعها^(١).

ولعلَّك استتَرجمَتَ مما سبق أنَّ الجنس جزءٌ لماهيته وذاتيَّ لها، كما أنه متقدِّمٌ عليها من حيث التعلُّق وإن لم يكن متقدِّماً عليها في الوجودِ الخارجيِّ.

أقسام الجنس:

والنظرُ فيه هنا باعتبارِ حالتين؛ حالة باعتبارِ نسبته إلى الماهية التي هو جنسُ لها، وحالة باعتبارِ دخوله أو عدمِ دخوله تحتَ مفهومِ آخر.

أما باعتبارِ الحالة الأولى فينقسمُ إلى قسمين:

١ - الجنس القريب:

وهو ما يُقالُ جواباً عن الماهية وعن كلِّ ما

(١) انظر: شرح الغرة في المنطق لنجم الدين الزازي: ص (٤٤).

يُشارِكُها فيَهِ كالْحَيْوَانِ مثلاً؛ إذ يُقالُ جواباً عن الإنساَنِ
وَعَنْ سَائِرِ ما يُشارِكُه فيَالْحَيْوَانِيَّةِ.

فَالجنسُ الْقَرِيبُ إذن -: إنما يُتصوَّرُ فيما كَانَ عامَّاً
بَيْنَ جمِيعِ المُشَارِكَاتِ فِيهِ وَكَانَتِ الْأَجْنَاسُ إِزَاءَهُ
مُتَعَدِّدةَ.

٢ - الجنس البعيد:

وَهُوَ مَا يُقالُ جواباً عنِ الْمَاهِيَّةِ وَعَنْ بَعْضِ
مُشَارِكَاتِهَا فِيهِ.

مَثَالُهُ: لَوْ سُئِلَ عَنِ الإِنْسَانِ وَالشَّجَرِ؛ فَإِنَّ الجَوابَ
هُوَ: الْجَسْمُ النَّامِيُّ؛ لَكِنَّ هَذَا الجَوابَ لَا يَتَجَهُ إِذَا
أُجِبَّ بِهِ عَنِ الإِنْسَانِ وَالْأَسَدِ مثلاً؛ لِوُجُودِ مُشَارِكَةٍ آخَرَ
وَهُوَ النَّباتُ.

وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ مَرَاتِبَ الْبَعْدِ مُخْتَلِفَةٌ؛ فَقَدْ يَكُونُ
الجنسُ بَعِيداً لِمَرْتَبِهِ وَاحِدَةٌ كَالْجَسْمِ النَّامِيِّ، وَقَدْ يَكُونُ
بَعِيداً لِمَرْتَبَيْنِ كَالْجَسْمِ، وَقَدْ يَكُونُ بَعِيداً لِمَرَاتِبِ
كَالْجَوَهِرِ.

وَضَابطُ الْبَعْدِ وَمَا تُعرَفُ بِهِ مَرَاتِبِهِ -: أَنْ يُنْظَرُ إِلَى
المُشَارِكِ بِالْبَعْدِيَّةِ؛ فَإِنَّ اتَّضَحَتِ المُشَتَّرِكَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى
الجنسِ وَكَانَ الْبَاقِي وَاحِدَةً فَقَطْ فَبَعِيدٌ لِمَرْتَبِهِ وَاحِدَةٌ،

ويُندرج على هذا التحو في ترتيب الأجناس.

مثال ذلك: الجسم النامي بالنسبة للإنسان؛ فإنَّ الإنسان له مشاركات في الجسم النامي وهي الحيوانات والنباتات؛ والجسم النامي تمام المشترك بالنسبة إلى النبات دون سائر الحيوانات؛ لكنَّ الجسم النامي يُعتبر جنساً بعيداً - بمرتبة واحدة - بالنسبة للإنسان والحيوان؛ نظراً لوجود جنس آخر لهما أقرب منه وهو الحيوان.

مما سبق يتضح لك أنَّ ضابط ترتيب الأجناس هو أنَّ تعتبر عدد الأجروبة وتنقص منها واحداً، وبتعبير آخر -: أنَّ تنظر إلى هذا المشارك بين هذا الفرد وبين غيره؛ فإنَّ كان المشاركُ الخارجُ أمراً واحداً فبعيد بمرتبة واحدة، وإن كان الخارجُ اثنين فبعيد بمرتبتين؛ وهكذا^(١).

وأما باعتبار الحالة الثانية؛ فينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - الجنس السافل:

وهو ما لا يكون تحته جنس بل أنواع كالحيوان؛ فإنَّ تحته الإنسان والأسد والفرس وغير ذلك.

(١) شرح الغرفة المنطقية لقطب الدين الصفوی: ص (١٤٢).

٢ - الجنس المتوسط :

وهو ما يكون تحته جنسٌ وفوقه جنسٌ أيضاً كالجسم النامي؛ فإنَّ تحته الحيوان وفوقه الجسم المطلق.

٣ - الجنس العالى :

وهو ما لا يكون فوقه جنسٌ كالجوهر؛ فإنه ليس فوقه جنس، ولكن تدرج تحته أجنسٌ - كالحيوان والنبات والجماد وغيرها.



ثانياً - النوع:

وهو كليٌّ مقولٌ على كثرين متتفقين بالحقائق في جواب ما هو؛ كالإنسان^(١).

وعلى هذا؛ فالنوع هو تمام الحقيقة المشتركة بين الجزئيات المُتكررة بالعدد فقط في جواب (ما هو؟)؛ بخلاف الجنس فإنَّ التكرر فيه ليس بالعدد بل بالحقيقة؛

(١) المبادئ المنطقية للفيتومي: ص (٥)، وذريعة الامتحان للبروسوي: ص (٣٥)، وشرح سلم العلوم لملا حسن: ص (١٤١).

لكن من المعلوم أنَّ الجزئيات إذا تكثرت بالحقيقة فلا بدَّ أن تتكثُر بالعدد قطعاً.

ويُطلق النوع ويُراد به معنيان:

أحدهما: النوع الحقيقي:

وهو ما عُرِفَ^(١).

وثانيهما: النوع الإضافي:

وهو ما يُطلق على كل ماهية يُقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو كالحيوان؛ إذ نوعيته اعتباريةٌ نسبية؛ فهو باعتبار ما فوقه نوع، وباعتبار ما تحته جنس.

وكل نوع إضافي لا بد له من فصل يكون جزءاً من ماهيته؛ يُقْوِمُها ويميزها عن الأنواع الأخرى التي تُشاركه في الجنس الذي فوقه. والفصل الذي يُقْوِمُ نوعَةَ الذي يُساوِيه لا بد أن يُقْوِمَ ما تحته من الأنواع أيضاً؛ فالحساسُ مثلاً - وهو مُقوِّمٌ للحيوان - يُقْوِمُ الإنسانَ وغيره من أنواع الحيوانِ أيضاً؛ لأنَّ مقوِّمَ العالِي مُقوِّمٌ للسَّافلِ بداعه.

(١) إنما سُمي نوعاً حقيقةً لكونه تمام ماهية أفراده.

ينظر: الجمل في المنطق لأفضل الدين الخونجي: ص (٣٠)،
وحاشية التصورات للسيالكتي: ص (١٥٥).

وينبغي أن يعلم هنا :- أن النسبة بين النوعين المُحْقِّي والإضافي هي نسبة العموم والخصوص الوجهى؛ لصدقهما على الإنسان وانفراد الإضافي في الحيوان، وانفراد المُحْقِّي في النقطة والعقل ابساطتهما.

السام النوع الإضافي:

ينقسم النوع الإضافي باعتبار دخوله تحت غيره؛ ودخول غيره تحته إلى ثلاثة أقسام :

١ - النوع العالى :

وهو ما كان فوقه جنس عالى وتحته أنواع كالجسم المطلق؛ فإنه يندرج تحت الجوهر، ويندرج تحته أنواع كالحيوان والتبات والجماد وغيرها.

٢ - النوع السافل :

وهو ما كان فوقه نوع وليس تحته إلا أفراد؛ كزيد وعمرو مثلاً بالنسبة للإنسان؛ إذ الإنسان نوع من جنس الحيوان، وليس تحته نوع آخر إلا باعتبار كثرة الأفراد وتباين أوصافها.

ويسمى النوع السافل :- نوع الأنواع.

٣ - النوع المتوسط :

وهو ما كان تحته نوعٌ وفوقه نوعٌ كالنامي؛ فإنه يدخلُ تحت الجسم، ويدخلُ تحته الحيوانُ والثباتُ وغير ذلك.

أقسام النوع الحقيقي:

ينقسمُ النوع الحقيقي باعتبارِ ما يدخلُ تحته إلى قسمين:

١ - النوع المنفرد:

وهو ما لم يدخلُ تحت جنسٍ ويدخلُ تحته أفرادٌ.
مثاله: العقلُ والثقبة؛ على القولِ ببساطتهما وعدمِ دخولهما تحت جنسٍ معين.

٢ - النوع الحقيقي غير المنفرد:

وهو ما يدخلُ تحت جنسٍ ويدخلُ تحته أفرادٌ حقيقة.

مثاله: الإنسانُ المندرجُ تحت جنسٍ - وهو الحيوان -، ويندرجُ تحته أفرادٌ كزيدٍ وعمرو؛ وهو نفسه النوع السافلُ الذي مرَّ في أقسام النوع الإضافي.



ثالثاً - الفصل

وهو كليٌّ مَقُولٌ على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته - أي في حقيقته وجوهره - ؟ كما إذا سُئل: الإنسان بأي شيء هو في ذاته؟ فيجاب: بأنه ناطق^(١).

وعلى هذا؛ فالفصل هو الجزء المختص بالماهية بحيث يميزها عن جميع ما عدتها؛ كما أن الجنس هو جزؤها المشترك الذي يكون جزءاً للمهایا الأخرى أيضاً.

اقسام الفصل:

ينقسم الفصل باعتبارين اثنين:

أولهما: باعتبار تمييزه للماهية التي هو فصل لها؛
وله بهذا الاعتبار قسمان:

(١) المرقة للخيرآبادي: ص (١٨)، وحاشية التصورات للسيالكوتى: ص (٢٢٣)، ومرآة الشروح للبهارى: ص (١٤٤).
هذا؛ ولعله أن الناطقة هنا ليس المراد بها ما يرادف الكلام؛ وإنما يقصد بها: «القدرة العاقلة المفكرة التي يقتدر بها على إدراك العلوم والآراء».

ينظر: آداب البحث والمناظرة لفضيلة العلامة محمد الأمين الشنقيطي: (٣٢/١).

١ - فصل قريب:

وهو المميز للماهية عما يشاركتها في الجنس القريب؛ كالناطق في تمييزه للإنسان عما يشاركته في الحيوانية^(١).

ومنه أيضاً الحساس بالقياس إلى الحيوان؛ لأنَّه لوحظ بالقياس إلى نوعه المساوي له.

٢ - فصل بعيد:

وهو المميز للماهية عما يشاركتها في الجنس البعيد؛ كالحساس في تمييزه للإنسان عما يشاركته في الجنس البعيد الذي هو التامي.

وثنائيهما: باعتبار نسبته إلى الجنس أو النوع، وله بهذا الاعتبار قسمان أيضاً:

١ - فصل مُقوَّم:

وإنما سُمي مقوَّماً لدخوله في قوام النوع وحقيقة؛ فالناطقية - مثلاً - تدخل في قوام حقيقة الإنسان، وهي جزءُه الذي لا يتقوَّم إلا به.

(١) وبهذا يتضح ضعف قولِ من يكتفي بإفراد الفصل في الذكر عند التعريف، إذ الفصل لا يفيد سوى التمييز، والتمييز لا يحصل إلا بعد الاشتراك.

ينظر: مطالع الأنوار على شرح الطوالع للأصفهاني: ص (٣).

٢ - فصل مقسم:

وهو ما تُسَبِّبُ إلى الجنس ليقسمه إلى نوعين؛
تقسيم الحيوان - مثلاً - إلى ناطق وغير ناطق.

ويتأكدُ التنبية هنا على أنَّ كُلَّ مُقَوْمٍ للنوع العالِي
مُقَوْمٌ للنوع السافل؛ لأنَّ العالِي داَخِلٌ في قِوَامِ السافل؛
وجزءُ الجُزْءِ جُزْءٌ.

مثاله: الحسَاسُ - فكما أَنَّه مُقَوْمٌ للحيوانِ فهو
مُقَوْمٌ للإِنسان، وليس كُلُّ مُقَوْمٌ للسافلِ مُقَوْمًا للعالِي؛
إذ الناطقُ مُقَوْمٌ للإِنسانِ وليس مُقَوْمًا للحيوان.

كما أَنَّ كُلَّ مُقَسَّمٌ للسافلِ مُقَسَّمٌ للعالِي؛ لأنَّ
الناطقَ كما يُقسِّمُ الحيوانَ إلى ناطقٍ وغير ناطق، فكذلك
يُقسِّمُ العالِي عنه الذي هو النامي، ويُقسِّمُ ما هو
أعلى... إلخ؛ ولا يصحُّ العَكْسُ كما سبق^(١).



رابعاً - الخاصة:

هي كُلُّي خارجٌ عن حقيقة الأفراد محمولٌ على

(١) ينظر: مختصر المنطق لابن عرفة: ص (٦٥).

أفرادٍ واقعةٍ تحتَ حقيقةٍ واحدةٍ فقط؛ كالضاحكِ والكاتبِ بالنسبةِ للإنسان^(١).

وهي وإن عمتْ جميعَ الأفرادِ التي تختصُ بحقيقةِها سُمِّيتْ «غير شاملة» كالكاتبِ بالفعل.

والخاصةُ قد تُطلقُ على معنى آخر؛ وهو ما يختصُ بالشيءِ بالقياسِ إلى بعضِ ما يغايره، وتُسمى «إضافية»، فالماشي - مثلاً - خاصةٌ للإنسانِ بالقياسِ إلى الشجر^(٢).

والخاصةُ إما أن تكونَ مُساويةً لموضوعها كالضاحكِ بالنسبةِ للإنسان؛ وإما أن تكونَ مختصةً ببعضِ أفرادِ كالفقيرِ والشاعرِ؛ إذ ليس يَطْرُدُ في كلِّ إنسانٍ أن يكونَ فقيهاً أو شاعراً.



خامساً - العَرَضُ العام:

وهو الكلئيُّ الخارجُ عن ماهيةِ ما تحته من الأفرادِ

(١) المرقة للخير آبادي: ص (٢٠)، ومبادئ المنطقية للفيومي: ص (٦)، وأداب البحث والمناظرة للشيخ الأمين: (٣٠/١).

(٢) المرأة للشيركوتى: ص (٢٠).

المقول على الحقائق المختلفة، كـ «الماشي» المحمول
على أفراد الإنسان^(١).

هذا؛ وقد يكون الغرض نسبة ملارمة تنشأ عن
واحد معين أو مفهومين يُكونان مفهوماً جديداً؛ أو
تنشأ عن مفهوم واحد له مَحَامِلٌ متعددة مُتفاوتة؛ وحيثُذ
مع الغرض في بعض أحواله بالنسبة إلى ذلك ذاتياً؛ لا
هو مفارق تماماً لحقيقة المفهوم، ولا هو ذاتي مُلازم
لهما، لذا أطلقنا على هذا القسم «العارض الذاتية».

مثال ذلك: عدم الالتقاء وامتناع التقاء في
الخطين المتوازيين؛ فإنهما لا يلتقيان في أي وجه ولو
مُجا إلى غير نهاية.

ومن المعلوم أن الخطين المتوازيين لا يدخل في حقيقة
ذلك واحد منهما عنصر عدم الالتقاء، بل ينشأ هذا
العنصر عن اقتران مفهوم كل خط بالآخر؛ مما يجعل
هذا الوصف مقارنا للحقيقة الجديدة التي كَوَّنَها التوازي
المذكور؛ دون أن يكون جزءاً ذاتياً فيها.



(١) ينظر: تعليلات ابن رسول على عبدالحكيم: ص (٣١٨)،
ومرأة الشروح للبهاري: ص (١٥٦).

لما كان مبني الحد على اشتراط الذاتيات؛ فإن من المناسب بيان ما هو ذاتي وما هو عَرَضي، والذاتي بالمعنى الشامل -: هو ما ليس بخارج عن حقيقة الأفراد؛ وعلى هذا - فالثلاثة الأول من الكليات تُسمى ذاتيات، والباقيان يُطلق عليهما -: العَرَضيَانِ.

ويقصد بالذاتي معنى أخص مما سبق؛ بحيث يختص بما كان داخلاً في حقيقة أفراده، وبناء على هذا فلا يُطلق الذاتي إلا على الجنس والفصل فقط.





الفصل السادس

في سِنَادِ التّركيب بين أجزاء الحدّ

اتضح لنا آنفًا أنَّ الحدًّ مكوَّنٌ من عدَّة أجزاء تمثِّلُ قوامَهُ وحقيقَتَهُ؛ وبقي أن نعرَفَ كيْف تتألَّفُ تلك الأجزاء في نسقٍ واحدٍ حتَّى تعطِينَا صورةً كاملةً للتعريفِ المطلوبِ.

قبل التَّطرقِ لِهذِه المسألَة لا بدَّ من التَّسلِيم بِأَمْرَيْنِ :

أَحدهما: أَنَّ أجزاءَ الحدًّ متغيرةُ الحقائقِ.

ثانيهما: أَنَّ التَّركيبَ بين أجزاءِ الحدّ على وجهٍ صحيحٍ موصلٍ إلى الحدّ.

إذا وُضِحَ هذَا فَلَيُعلَمُ أَنَّ سِنَادَ التَّركيبَ بين أجزاءِ الحدّ هو الوضع؛ لأنَّه يُسْلَكُ في التَّأليفِ بين الذَّاتيَّاتِ أَنْ يكونَ معنى الحدّ في الذهنِ مطابقاً للمحدودِ في

الوجود، ومن البدهي أن المحدود لا يتصور ولا يوجد إلا بتأليف مخصوص لأجزائه «كالستير لا يكفي في وجوده جمع الخشب وتركيبه كيف كان، بل لا بد أن يكون مع ترتيب وهيئة مخصوصة»^(١).

فتحصيل الحد - إذن - يتطلب تركيباً مخصوصاً لمقومات الشيء مشابهاً ومحاذياً لتركيبها في الوجود؛ قال ابن سهلان موضحاً طريقة تركيب الحد: «نغمد إلى الأشخاص التي لا تنقسم من جملة المحدود سواء كان المحدود جنساً أو نوعاً، ونعرف المقوله التي هي واقعة فيها من جملة المقولات العشر، ولا نكتفي بشخص واحد؛ بل إن كان المحدود جنساً التقطنا أشخاصاً من أنواع واقعة تحته، أو كان نوعاً قصتنا إلى عدة من أشخاصه، ونأخذ جميع المحمولات المقوله لها في تلك المقوله من الأجناس؛ وما هو كالأجناس والفصول أو فصول الأجناس.. ثم نأخذ الأعمّ ونُزِدُه بالخاص القريب منه مقيداً به.. ونجتهد في الاحتراز من التكرير مثل أن نقول: جسم ذو نفس حساس حيوان؛ فإن الحيوان قد تكرر تارةً منفصلأً وتارةً مجملأً، فإذا جمعت هذه المحمولات على هذا الوجه نازلاً من

(١) البصائر النصيرية: ص (٧٤).

الاعم إلى الأخص؛ ووُجِدَتْها مساويةً للمحدود في
الجمل والمعنى - : كان القول المؤلف منها دالاً على
ـ «ـ الـ حـقـيـقـةـ الشـيـءـ وـ هـوـ الـ حـدـ»^(١).

فعملية التعريف - باختصار شديد - قائمة على
تحليل الشيء المراد تعريفه إلى أجنبه، ثم تركيبه مع
الفصل التوعي^(٢)؛ مع مراعاة تقديم الجنس على
الفصل؛ لأن ذكر الجنس والفصل القريبين يُعتبر مادة
الحد. وترتيب ذلك على مقتضى الوضع المذكور هو
صورة الحد؛ والإخلال بالمادة أو بالصورة إخلال بالحد
ـ (ـ لـ فـ سـ نـ)^(٣).



(١) البصائر التصيرية: ص (٣٤٣ - ٣٤٤) بتصريف.

(٢) وقد يُعبر عن هذا كله: بحصر الذاتيات ثم ترتيبها ترتيباً وضعياً.

(٣) مطالع الأنوار للأصفهاني: ص (١٢).



الفصل السابع

في مَثَارَاتِ الغَلطِ في الحدود

بما أن الحصول على الحد يستلزم ترتيباً مخصوصاً تراغى فيه الذاتيات بحسب أولويتها، فإن مراعاة ذلك على وجه الدقة والكمال قد يكون أمراً عسيراً؛ لأن العثور على جميع الذاتيات في كل شيء ليس أمراً ميسوراً دائماً، فربما أخذ الجنس بعيداً على اعتقاد أنه قريب، وربما اشتبهت اللوازم البينة للشيء بذاته؛ فتؤخذ مكان الذاتيات، ثم يُركب منها الحد، والذهب في كل ذلك غير منتبه لدقائق الفروق بين الذاتيات واللوازم البينة لتقاربها واشتباهها^(١).

لهذا كان التنبية على مَثَارَاتِ الغَلط التي تحصل

(١) ينظر: البصائر التصيرية: ص (٨٠)، ومعيار العلم: ص (١٨)، والمستصفى: (١٨/١).

١٤٠- مما يلي: أجزاء الحد من الأهمية بمكان، وهي إنما تقع في

١ - الجنس:

وتقع مثارات الغلط فيه من وجوه:

ومن ذلك أخذ جنس بدل جنس؛ كأخذ الملكة
أول القوة في قولهم عند تعريف العفيف: «هو الذي
لهى على اجتناب اللذات الشهوانية»، وهذا غير سديد؛
أول الفاجر يقوى على ذلك أيضاً لكنه لا يفعل^(١).

ومن ذلك أيضاً أخذ النوع مكان الجنس؛ كقولهم في تعريف الشر: «هو ظلمُ الناس»، والحق أنَّ الظلمَ من أنواع الشر لا أنه هو نفسه.

ومنه أخذ الموضع - أو المادة - مكان الجنس؛
قولهم في تعريف السرير: «خَشْبٌ يُخْلِسُ عَلَيْهِ»؛
الخشب مادة للسرير لا عينه، وإنما صار سريراً لتركيبه
أسنه على هيئة مخصوصة بأمور مخصوصة.

(١) ومثله أخذ القوة بدل الملكة.

ومنه أيضاً أخذُ ما كانَ - وليس الآنَ موجوداً -
مكانَ الجنس؛ كتعريفهم للرمادِ بأنه: «خشبٌ محترق»،
والحقُّ أنَّ الرمادَ ليس خشباً؛ بل كان كذلك فيما سبق.
ومن ذلك أيضاً أخذُ الجزءِ مكانَ الجنس؛ كقولهم
في العَشَرَةِ: «هي خمسةٌ وخمسةٌ».



٢ - الفصل:

وتقعُ مَثَارَاتُ الغلطِ فيه من وجوهٍ أيضاً:
منها: أن يُؤخذَ الجنسُ مكانَ الفصلِ .
أو يُؤخذَ ما هو خاصَّة أو عَرَضْ أو لازمُ مكانَ
الفصل؛ لأنَّ هذه الأمورَ تُشَبِّهُ الانفعالاتِ من حيث
قُصُورُها عن أن تكونَ قِواماً للذاتِ .



٣ - الجنس والفصل معاً:

وتقعُ فيهما مَثَارَاتُ الغلطِ من وجوهٍ:
الأول: أن يُستعملَ في الحدِّ الألفاظُ المحتملة؛
كاستعمالِ الألفاظِ المجازية والغريبة والمشتبهةِ .

الثاني : أن يُعرَفَ الشيءُ بما هو أخفى منه، أو
دون معرفة ذلك الشيء متوقفة عليه.

مثال ما هو أخفى: قولهم في تعريف النار: «هي
حسمٌ شبيهٌ بالّنفس».

ومثال الثاني: أخذ أحد المُتضاربين في حد الآخر
الاب والابن^(۱)، وإنما الصواب أن يقال في حد الأب
مثلاً -: «هو حيوان يُولدُ من نطفته آخرٌ من نوعه».

هذا؛ ولما كان التدقيق في هذه الأمور صعباً في
ثير من الأحيان؛ فإن للمتكلمين مسلكاً آخر في رعاية
الحد، وهو أنهم لا يحدُون إلا بما يلزِمُ المحدود طرداً
وعكساً^(۲)، وليس عندهم فرق بين الفصل والخاصة،
الحقيقة أن مسلكهم في الحد أسد وأحسن.



(۱) ينظر: مطالع الأنوار للأرموي: ص (۹۷).

(۲) لذلك قالوا في حد الحد: إنه المطرد المنعكس.

ومعنى الطرد: الملازمة في الثبوت، ومعنى العكس: الملازمة
في الانتفاء؛ أي: كلما وجد الحد وجد المحدود، وكلما انتفى
انتفى.

يراجع: شرح العلامة محمد بن يوسف السنوسي على
مختصره: ص (۲۷).



الفصل الثامن

في تعدد الحدود

هل يمكن أن يكون للشيء الواحد عدّة حدود؛ أم لا يكون له إلا حدٌ واحدٌ فقط؟.

هذه المسألة كانت من عوالي المشكلات العلمية بين نظار العلماء فيما سبق؛ وقد تعصّب قدماء المناطقة للمنع من هذا التعدد؛ متحجّين لذلك بأنه يؤذى إلى المناقضة، وينبطلُ أن يكون الحد الأول حقيقياً، لأن ذاتيات الشيء إذا وجب إيرادها كلها في الحد الحقيقي فلا يبقى للحد الثاني من الذاتيات شيء يورّد فيه، وإنما غاية ما يكون - عند إيهام التعدد - هو تبديل ألفاظ الحد بعض مُراداتها، أو الاختلاف في العبارات فقط^(١).

(١) ينظر: البصائر التصيرية لابن سهلان: ص (٧٥)، والبحر المحيط للزركشي: (٩٩/١)، والرسالة الرشيدية في المناظرة: ص (٩٠)، وشرح الحسينية في المناظرة لمفتى زاده: ص (٨٩).

ويرى الأصوليون وكثيرٌ من المناطقة - المتأخرین
ال المسلمين - أنَّ تعدد الحدود أمرٌ ممكِّن ولا غبار عليه؛
بدليل أنه لا يمتنع في اللغة أن يكون للشيء عدَّة
أوصاف، كلُّ منها يحصره ويميزه؛ كما تُعرفُ الحركة -
مثلاً - بأنها: «النَّقلة» تارةً و«الزَّوال» تارةً و«الذَّهاب
في جهة» تارةً أخرى.

والحقيقة - عند إنعام النظر - أنه لا خلاف بين
الفريقين؛ لأنَّ من اشترط في الحدُّ «معرفة الشيء بكنهه»
منع من تعدد الحدود^(۱)، ومن قال إنَّ الغرض من الحدُّ
مرجعه إلى «التمييز» جوزَ التعدُّد فيه، وقد أشار ابن
الحاجب - رحمه الله - إلى قريبٍ من هذا حيث قال:
«إنَّ امتناعَ تعددِ الحَدِّينِ الذَّاتِيَّينِ مبنيٌ على تفسيرِ الذاتِيِّ
بما لا يمكن تصوُّرُ فهمِ الذاتِ قبل فهمه»^(۲).

وطالبُ العلم الذي يقنعُ بمجردِ تمييزِ المحدود

(۱) تجدر الإشارة إلى أنَّ مبني المنع هو كون «الفصل القريب»
علةً لتحقيل الجنس وتعينه؛ فإذا وُجد فصلان قريبان لحقيقة
واحدة واعتبر كلُّ منهما علةً للجنس، فإنه يلزمُ عليه تواردُ
علتين مستقلتين على معلولٍ واحدٍ وهو باطل.

ينظر: مرآة الشرح للبهاري: ص (۱۴۹).

(۲) البحر المحيط للزرκشي: (۹۹/۱)، ويعناه في: منتهى
الوصول والأمل: ص (۶).

عما عداه؛ لا يهتمُ كثيراً لهذا التعدد؛ لأنَّ الحكمَ على الشيءِ إذا كان فرعاً عن تصوره، وتصوّرهُ غيرُ موقوفٍ على الحدِّ الحقيقي؛ فالتعريفُ الذي يميّز المعرفَ عن غيرِه كافٍ لحصولِ التصور، وكُتبُ العلومِ خيرُ شاهدٍ على هذا؛ ناهيك عن قلةِ الحدودِ الحقيقيةِ التامةِ إذا ما قُورئتُ بغيرها، فالخطبُ - إذن - يسيرُ في هذا.





الباب الثاني
في أقسام الحد



الفصل الأول

في أقسام الحد

سبق أن التعريف الحقيقي هو ما استلزم تصوّرُه، سؤَرَ المعرفَ، وإذا تمَهدَ هذا؛ فإنَّ المعرفَ الحقيقيَّ ينقسمُ باعتبارين اثنين :

أحدهما: باعتبار الماهية المعرفَة:

وينقسم باعتبارها إلى قسمين :

١ - التعريف الاسمي:

وهو ما قُصدَ به تصوّر الماهية التي لم يُعلمُ بِجودها، سواء كانت موجودةً في الواقع وهي غير معلومةُ الوجود، أو لم تكن موجودةً أصلاً، وهو لهذا يختصُ بالمفاهيم والمَهَايَا الاعتباريَّة والحقائقِ الاصطلاحيةِ التي لا يُعلمُ وجودُ ما تَضُدُّ عليه في

الخارج^(١)؛ سواء اشتهرت تلك المَهَايا بالعدم أم لم تشتهر.

مثاله: قولنا في تعريف العنقاء: «إنها طائر عجيب الشكل طويل العنق» فهذا التعريف قَصَدْنَا به بيان حقيقة شيء لا وجود له في الخارج، وإنما شرحنا اسمه تقريرياً للأفهام.

وهذا النوع من التعريفات هو الغالب في تعريف العلوم في بدايات تعليمها للمبتدئين^(٢); لأنهم لا يعلمون عن تفصيلاتها وحقائقها شيئاً، ثم تكون بعد الإحاطة والتمرس بمسائل العلوم تعريفات حقيقة.

فَضَارِ التَّعْرِيفُ الاسميُّ أَنَّهُ كاشفٌ عن مفهوم الاسم فقط، وهذا ما جعل المحققين من العلماء يرون أن التَّعْرِيفَ الاسميَّ من أنفع أنواع التعريفات؛ خاصة

(١) الوجود أعم من الموجود؛ والاسمي إنما يُنظر فيه من حيث أنه موجود أم لا فقط.

ينظر: شرح هداية الحكمة للميدني: ص (٦٩).

(٢) رواد مدرسة المنطق الإسلامي يرون أنَّ أغلب الحدود اسمية؛ بناء على قولهم بأن المَهَايا اعتبارية لا حقيقة؛ وهذا حق.

ينظر: المعتبر في الحكمة لأبي البركات البغدادي: (٦٢/١)، والرَّد على المنطقيين لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص (٨) وما بعدها.

وأن الاطلاع على حقائق الأشياء وفصولها من الأمور
العسيرة^(١).

٢ - التعريف الحقيقي:

وهو ما قُصد به تصور الماهية التي عُلم وجودها؛
وهو لهذا يختص بالمهارات الموجدة فقط^(٢).

ويُحمل عليه تعريفات العلوم بعد الإحاطة بمسائلها
وابوابها والتصديق بوجودها، وكذا تعريفات سائر
الموجودات.

مثاله: تعريف الإنسان بأنه: «الحيوان الناطق»؛
فهذا ونحوه قُصد به شرح حقيقة شيء له أفراد
الموجودة في الخارج.

والواقع أن الفرق بين التعريفين الحقيقي والاسمي
اعتباري؛ إذ قد ينقلب الاسمي حقيقياً إذا عُلم وجود ما
يصدق عليه في الخارج، أو أحيط بتفاصيله على وجه
اليقين.

(١) ينظر: حاشية القرء داغي على منطق البرهان: ص (١٢١).

(٢) يختص النوع الثاني بهذه التسمية رغم أن كلاً من القسمين
يُطلق عليه التعريف الحقيقي؛ لكن الأول باعتبار الاسم،
والثاني باعتبار الحقيقة التي هي الوجود الخارجي.

مثال ذلك - قولنا في تعريف المثلث: «هو شكلٌ تحيطُ به ثلاثة خطوط» فهذا تعريفٌ يمكن أن يكون اسميّاً، ويمكن أيضاً أن يكون حقيقياً؛ فإن كان تعريفه بعد وجودِه في الخارج فهو تعريفٌ حقيقيٌّ، وإن كان قبل وجودِه في الخارج فهو تعريفٌ اسميٌّ.

٤٣

ثانيهما: باعتبار ما يترَكَب منه المعرف:

ينقسم المعرفُ الحقيقِي بقسميه - الاسمي وال حقيقي - إلى حدٌ ورسم، وكلٌ من الحدُّ والرسم ينقسمُ إلى تامٌ وناقصٌ؛ وإليك التفصيل:

١ - الحدُّ التامُ:

وهو ما كان مؤلِفاً من الجنس والفصلُ
القريبيين^(١)؛ لاشتمالهما على جميع ذاتيات المعرف.

ولكَ فيه أن تُورَد الذاتيات على وجه الإجمال، أو
تُورِدها على سبيل التفصيل كما سيأتي.

(١) ينظر: شرح إيساغوجي للأنصاري: ص (٦٣)، وتحرير القواعد المنطقية للقطب الرازي: ص (٧٩)، وحاشية العصام على التصورات: ص (٣٠٢).

ولا بدّ فيه من تقديم الجنس على الفصل، وتقيد أحدهما بالأخر^(١).

مثاله: قولنا في تعريف الإنسان: «حيوان ناطق».

فالحيوان جنس قريب للإنسان، والناطق فصلٌ قريب له أيضاً؛ إذ الشيء الذي يشتراك فيه الإنسان مع غيره هو «الحيوانية»، والشيء الذي يفصله عن غيره هو «الناطقية»؛ فتعريف الإنسان بجنسه وفصله القريبين -: تعريف له بجميع ذاتياته وأجزائه؛ لذلك سمي تماماً^(٢).

ويمكن أن تقول في تعريفه أيضاً: «جسم نام حساس متحرك بالإرادة ناطق»، وهذا حاحدٌ تامٌ للإنسان - وهو نفس الأول - إلا أنه أكثر تفصيلاً؛ والحدود تصار عن الإسهاب ما أمكن؛ إلا إذا كانت الماهية مجهولة للسائل؛ فيجب حينئذ التفصيل.

ومثاله أيضاً: قولنا في تعريف المبتدأ: «هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية».

(١) سلم العلوم للبهاري: (لوحة: ٥/١)، وفتح الرحمن للأنصاري: ص (٤٥).

(٢) ينظر: شرح الحسينية في المنازرة لمفتى زاده: ص (٨٤).

٢ - الحد الناقص:

وهو ما كان مؤلفاً من الجنس البعيد والفصل القريب، أو كان بالفصل وحده^(١).

ولما سمي ناقصاً، لعدم استيفائه جميع ذاتيات الشيء؛ لأنَّه حينئذ لا يساويه في تمام المعنى؛ لاقتصره على بعض الذاتيات دون استيعابها.

وعلى هذا؛ فدلالة الحد الناقص على المحدود إنما هي بالالتزام لا بالمطابقة؛ لأنَّها دلالة جزء مختص على الكل.

مثاله: قولنا في تعريف الإنسان: «جسمٌ ناطقٌ». فالجسم جنس بعيد، والناطق فصل قريب، وكان الأولى أخذ الجنس القريب ليثبت المساواة بين الحد والمحدود.

وقولنا في تعريفه: «ناطقٌ!» حدٌ ناقص أيضاً؛ لاقتصره على الفصل القريب وحده.

ومثاله أيضاً: قولنا: «الكلمة قولٌ مفرد» وقولنا في تعريف الحديث الصحيح: «هو ما اتصل سندُه وخلاً من الشذوذ والعلة».

(١) عَد بعضاً لهم تقديم الفصل القريب على الجنس القريب حداً ناقصاً؛ وفيه نظر.

٣ - الرسم الثامن:

وهو ما كان مؤلفاً من الجنس القريب والخاصة الملازمة^(١).

وإنما سُمي تاماً لمشابهته الحدّ التام؛ لاشتماله على الجنس القريب والخاصة الشاملة التي تميّزه عن غيره؛ أي أنه يشتمل على الذاتي والعرضي.

ولا بد في الرسم الثامن من تقديم الجنس القريب على الخاصة.

مثاله: قولنا في حدّ الإنسان: «حيوانٌ صاحك»؛ فالصاحبُ خاصَّةً شاملةً لازمةً لجميع البشرِ سواء بالفعل أو بالقوَّة؛ أي سواء باعتبار أنَّهم يفعلون ذلك بالفعل، أو باعتبار أنَّهم يملكون الاستعداد لفعله وإن لم يحصل منهم في الواقع.

٤ - الرسم الناقص:

وهو ما كان مؤلفاً من الجنس البعيد مع الخاصة، أو من الخاصة وحدها، أو من العرضيات الصرفة.

(١) ينظر: مختصر المنطق لابن عرفة: ص (٦٧)، وسعود

المطالع للأبياري: (٤٨٨/١).

مثاله: قولنا في تعريف الإنسان: «جسم ضاحك» أو «ضاحك» فقط.

ومن الرسم الناقص التعريف بالمثال كقولك: «المبتدأ مثل محمد من قولك: محمد قائم».

ومنه أيضاً التعريف بالتقسيم كقولك: «المبتدأ إما صريح وإما مؤول به»^(١).

على أن التعريف بالرسم - وكذا بالحد الناقص - لا يفيد إلا تمييز المعرف عن سائر ما عداه تمييزاً عرضياً، ولا يساويه في المفهوم؛ لأنّه يدلّ عليه بالالتزام لا بالمطابقة؛ لكنه يساويه في المصدق.

أقسام الرسم الناقص:

هناك عدة أنواع من التعريفات؛ مرجعها - عند تدقيق النظر - إلى الرسم الناقص؛ أهمها ما يلي:

١ - التعريف اللفظي:

وهو تبديل لفظ مُتهم بلفظ معروف. أو هو ما يقصد به تفسير مدلول لفظ بلفظ أوضح منه دلالة على المعنى؛ قال الأخضرى في السلم^(٢):

(١) ينظر: رسالة الآداب لمحمد محى الدين: ص (٥٨).

(٢) ينظر: مع شرح الملوى عليه: ص (٨٤)، وشرح الباجوري: ص (٤٤)، وشرح الذهنورى: ص (٨).

وَمَا يُلْفِظُ لَدَنِهِمْ شُهْرًا
تَبْدِيلٌ لَفْظٍ بِرَدِيفٍ أَشْهَرًا

وغرضه - كما سبق - لفت الانتباه إلى ما كان حاصلاً لا تحصيله؛ بحيث يستبدل اللفظ الغامض غير المعروف بلفظ أشهر منه عند السامع، سواء كان مركباً كقول المتكلمين: **الخلاء**: بُعد مَوْهُومٌ، أو مفرداً كقولنا: **الهزّير**: الأسد، **والبُرُّ**: القمح، **والثَّقَاعُ**: الماء البارد، **والشَّادِنُ**: ولد الظبية.

وتارةً يكون هذا المفرد أعمّ من المفسّر كقولنا:
القرقفُ: الخمر، **وسَعْدَانُ**: ثبت.

وتارةً يكون أخصّ منه كقولنا: **اللهُ**: اللعب،
وتارةً أخرى يكون مُساوياً له نحو: **البَشَرُ**: الإنسان.
وأكثر من يستغِّيلُ هذا النوع من التعريفات أهل اللغة؛ ويُصِرُّ كثيراً من أهل المعقول على أن التعريف

= ويجد التنبية هنا على أن المقصود بـ «تفسير مدلوّل اللفظ...»: تعين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر، فليس فيه تحصيل مجهولٍ من معلوم.

ينظر: شرح التهذيب للبيضاوي: ص (٢٣)، وحاشية القراء داغي على البرهان: ص (١١٩)، والتجريد الشافعي للدسوقي: ص (١١٥).

اللُّفْظِيِّ من المطالب التَّصْدِيقِيَّةِ لِحَصْوَلِ الْمَعْنَى مِنْ قَبْلِ^(١)؛ وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهُ مِنْ الْمَطَالِبِ التَّصْوُرِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ جوابُ «ما»، وَكُلُّ مَا هُوَ جوابُ «ما»: فَهُوَ تَصْوُرٌ^(٢)، وَلَوْ كَانَ تَصْدِيقًا لِكَانَ جوابًا لِـ«هَلْ»^(٣).

٢ - التَّعْرِيفُ بِالْمَثَالِ:

وَهُوَ بِيَانُ الشَّيْءِ بِمُشَابِهِهِ أَوْ بِضَرِبِ مَثَالٍ لَهُ.

وَغَايَتُهُ تَقْرِيبُ الشَّيْءِ إِلَى الْفَهْمِ عِنْدِ إِيْرَادِ الْمَثَالِ أَوْ الْمُشَابِهِ؛ وَهُوَ لِذَلِكَ سَمِّيَ مَعْرِفَةً؛ أَعْنِي: لِأَنَّ فِيهِ نَوْعٌ تَفْهِيمٌ لِلسَّامِعِ.

(١) أَمَا عِنْدِ أَهْلِ الْلُّغَةِ فَهُوَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَا لَهُ إِلَى بِيَانِ مَوْضِوعِيَّةِ لَفْظِ مُعَيْنٍ؛ بَدْلِيلِ النَّقْلِ مِنْ الْلُّغَةِ.

(٢) سَلْمُ الْعِلُومِ لِلْبَهَارِيِّ: (اللَّوْحَةُ: ١٦/ب).

(٣) جَعَلَ بَعْضُهُمُ التَّعْرِيفَ الْلُّفْظِيَّ مِنَ التَّبَيِّنِيِّ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ نَفْسُهُ؛ وَإِنَّمَا يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا بِالاعْتِبَارِ فَقْطًا؛ لَا كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ «الْبَرَهَانِ» وَتَابِعُهُ الْبَنْجِيُّونِيُّ فِي الْحَاشِيَةِ: ص (١١٩).

وَالْتَّعْرِيفُ التَّبَيِّنِيُّ عِنْدِ مَنْ يَرِيُ أَنَّهُ غَيْرُ الْلُّفْظِيِّ: «هُوَ مَا يُقصَدُ بِإِحْضَارِ صُورَةٍ مَخْزُونَةٍ فِي خَيَالِ الْمُخَاطِبِ قَدْ غَابَتْ عَنْهُ بَعْدَ سَبْقِ عِلْمِهِ بِهَا» اَنْظُرْ: رِسَالَةُ الْآدَابِ لِمُحَمَّدِ مَحْمَدِ الدِّينِ: ص (٥٣).

وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ لَيْسُ فِي هَذَا النَّوْعِ كَسْبٌ جَدِيدٌ أَوْ دَقِيقٌ فَرِيقٌ يَمْيِيزُهُ عَنِ الْلُّفْظِيِّ.

وقد يكون المثالُ جُزئيًّا للمعْرُف كقول ابن مالك:

الفَاعِلُ الَّذِي كَمَرْفُوعِي أَتَى

زَيْدٌ مُنِيرًا وَجَهَةً نَغَمَ الْفَتَى

وقد يكون أمراً مُبَاينًا له كقولك؛ العلم كالتور، والجهل كالظلمة، وكقولك: الاسم كَرَيْد، والفعل كَضَرَب^(١).

والتعريف بالمثال تعريف بالخاصة - لأن المثال مما يختص بالمفهوم -، فيكون رسمًا ناقصاً، بخلاف من عدّه نوعاً مستقلاً^(٢).

وأشار العلامة المختار بن بُونَة - رحمه الله - إلى ما سبق فقال:

وَزِيدٌ تَمْثِيلٌ كَالْإِسْمِ كَالْوَرَى

وَيَغْضُبُهُمْ يَزِيدٌ لَفْظًا أَشْهَرًا

ومما يلحق بهذا النوع التعريف بالتشبيه؛ وهو أن يُشبَّه الشيء المقصود تعريفه بشيء آخر لجهة شباهة بينهما؛ بشرط أن يكون المشبه به معلوماً عند المخاطب بأن له جهة الشبيه المقصودة.

(١) يراجع: سعود المطالع: (٤٨٩/١).

(٢) ينظر: شرح احمرار السلم: (لوحة: ٣٠).

مثاله: تشبيهُ الْوُجُود بالثور؛ فإنَّ وجهَ الشَّبَهِ بينهما هو كونُ كُلٍّ منهما ظاهراً بنفسه مُظهراً لغيره.

٣ - التعريف بالتقسيم:

وهو بيانُ الشيءِ بذكرِ أقسامِه التي ينقسمُ إليها بحيثُ يتميَّز عن غيره.

مثاله: قولك في حدِّ الإنسان: «الجنسُ إما نَام أو لا، والتامي إما حسَاسٌ أو لا، والحسَاسُ إما ناطقٌ أو لا... إلخ».

والتعريفُ بالتقسيم تعريفٌ بالخاصَّةِ أيضًا، فهو كالتعريفُ بالمثالِ في الاندراجم تحت الرسمِ الناقص^(١)؛ قال عبد السلام^(٢):

والمثلُ والتفسيمُ من تمامِ
ما لِلمُعَرِّفِ مِن الأَقْسَامِ

(١) البرهان للكبوبي: ص (١١٨).

(٢) احمرار السلم: (لوحة: ٥)، وشرحه: (لوحة: ٣٠). ويسمى بعضهم التقسيم حصرًا؛ كما في قول ابن بونة في «تحفة المحقق»:

والحضرُ عندَ بغضِّهم بالعدٍ يُغَيِّبُ عَنِ الْحَدْ وَغَيْرِ الْحَدِّ

وترجع أصول التّقسيم إلى مراعاة الأمور الآتية:

١ - أن تتبادر الأقسام؛ بحيث لا يصدق أحدها على ما يصدق عليه الآخر، لأنّ تقسم المفعول من الأسماء إلى مفعولٍ وتمييزٍ وحالٍ وظرفٍ؛ إذ الطرف من أقسام المفعول فلا يكون قسماً له.

٢ - أن يكون للتقسيم أثرٌ وثمرة؛ بحيث تختلف الأقسام في الأحكام والمميزات المقصودة في محل القسمة؛ لأنّ تقسم الفعل في درس التحو إلى ماضٍ ومضارع وأمرٍ؛ فإن كلّ قسم من هذه الأفعال له حكم يختصُّ به؛ بخلاف ما لو قسمته إلى معتلٍ عين الكلمة وصحيحها؛ إذ هذا لا أثر له عند التحاة.

٣ - أن يُراعى في التقسيم جهةً واحدةً تكون أساساً للقسمة؛ فإذا قسمت مكتبتك - مثلاً - فلا بد من تأسيسِ القسمة إما على أساس أنواع العلوم، وإما على أسماء المؤلفين، أو على أسماء الكتب؛ ولا يصح أن تخلط بين هذه الطرق والجهات.

٤ - أن يكون التقسيم حاصراً لجميع ما يدخل فيه من الأقسام؛ بحيث لا يشتمل منها شيء.



أقسام التّعرِيف في العلوم الاجتماعية:

من إفرازات التّفاوت في موضوعات العلوم، والاختلاف في مناهج البحث فيها -: التّباین في طریق تحصیل الحقائق التي هي الأساس البنیوی للأحكام والمسائل التي يبحثها علم ما؛ وليس المقصود بتباين طریق تحصیل الحقائق -: التّباین الجذری؛ وإنما هو تنوع تُمْلیه في أكثر الأحيان الغایات الباعثة على استكناه حقيقة ما، كما يُمْلیه في أحيان أخرى منطق طبائع الأشياء التي يُراد فهم حقيقتها ومتعلقاتها.

لذا، فإنَّ البحث الاجتماعي المعاصر يتولى ثلاثة أنواع من التّعرِيف؛ يتقدّمها عند البحث والاستكشاف:

الأول: التّعرِيف الأولى:

وهو تحديد الظواهر التي ينوي الباحث دراستها من خلال الخواص الخارجية والعناصر الظاهرة الموجدة بالفعل في بداية بحثه؛ كي يصل في النهاية إلى مفاهيم علمية صحيحةٍ النتائج.

وفي هذا النوع من التّعرِيف؛ يُستبعدُ الباحث الخلفيات والأفكار السابقة حتى لا تؤثر على دقة

المعلومات وصحتها، وإنما يعتمد على الخواص الأكثـر ظهوراً؛ تلك التي لا يمكن ملاحظتها بطريقة مباشرة.

الثاني: التعريف الإجرائي:

وهو يتضمن إضافة إلى عناصر التعريف الأولى تحديد عُنصرِي الزَّمانِ والمَكانِ؛ علاوةً عن الاستثناءِ بالتجربة والقياس في نطاق الظاهرة المدروسة.

وبما أنَّ التعريف الإجرائي هو رَضْدٌ مرْحليٌ لعناصرِ الحقيقة؛ فإنَّ قوته محدودة؛ لذلك يفتقرُ الباحث إلى استكمالِ تحديده للمفاهيمِ والظواهرِ إلى تعريفٍ نهائِيٍّ.

الثالث: التعريف النهائية:

وهو تحديدُ الخصائصِ المُكتَشَفةِ للظاهرة المدروسة من خلالِ البحثِ والتَّقْضي؛ بالاستناد إلى المعطياتِ التي أثبتَ الواقعُ صحةً دلائلها من خلالِ البحثِ العلميِّ المتعمقِ في فَهْمِ مكنوناتها وحقائقها الخفيةِ والظاهرةِ.

مثال ذلك: ما لو أردتَ أن تُعرِّفَ حقيقة «الجريمة»؛ فإنَّكَ تقومُ برصِّدِ خواصِها الخارجية من حيث إنَّ وقوعَها يُشيرُ ردَّ فعلٍ خاصٍ في المجتمعِ يتوجهُ

إلى إيقاع العقاب بالفاعل؛ فمن ثم تضيّع لهذه الظاهرة تعريفاً خاصاً؛ وهو أنّ الجريمة: «كل فعل يجلب العقاب على مرتكبه»^(١).



(١) ذكر هذا المثال: إميل دوركايم أثناء تفصيله للقواعد المنهجية في البحث الاجتماعي؛ ينظر: قواعد المنهج في علم الاجتماع لإميل دوركايم: ص (٦٤ - ٥٣)، والمنطق الوضعي لزكي نجيب محمود: (١٣٩/١).



الفصل الثاني في شروط الحد وأوجه الخلل فيه

تتوزع شروط التعریف على قسمین :- شروط صحة يعتبر الإخلال بواحد منها مفسداً للتعریف، وشروط حسن ينبغي مراعاتها وإن لم يكن الإخلال بها مفسداً للتعریف؛ وهذا تفصیل ما ذكر :

(شروط صحة التعریف وأوجه الخلل فيها)

الشرط الأول: مساواة التعریف للمعرف في الصدق: أي أن كل ما يصدق عليه التعریف يصدق عليه المعرف (الماهية)، وكل ما يصدق عليه المعرف يصدق عليه التعریف^(۱)؛ فمبني المساواة - إذن - على أمرین:

(۱) اشتراط المساواة إنما هو على مذهب المتأخرین؛ أما المتقدمون فقد شرطوها في الحد الثام.

ينظر: البرهان للكلباني: ص (۱۲۹)، والمرآة للشيركوتی: ص (۲۱).

أحدهما - الجمع: أي أن يكون التعريف جامعاً لجميع أفراد المعرف، حاوياً لها؛ فكلما وُجدَ التعريفُ وُجدَتِ الماهيَّةُ المعرَّفةُ، ويُسمى الجمعُ «بالانعكاس».

ثانيهما - المنع: أي أن يكون مانعاً من دخولِ فردٍ من غيرِ المعرفِ فيه، فكلما انتفى التعريفُ انتفتِ الماهيَّةُ المعرَّفةُ، ويُسمى المنعُ «بالاطراد»^(١).

وكلُّ من الجمعِ والمنعِ مستلزمٌ للآخرِ بداهَةً.
وقولنا في حدِّ الإنسان: «الحيوانُ الناطق» مثالٌ على الجامِعِ المانعِ.

أوجه الإخلال بهذا الشرط:

١ - التعريف بالأعمّ من الماهيَّةِ المعرَّفةِ:
কقولنا في حدِّ الإنسان: «حيوانٌ يتنفس» بهذا يشملُ الإنسانَ وغيره من الحيوانات؛ فالتعريفُ بالأعمّ جامِعٌ غيرُ مانعٍ؛ لأنَّه وإن جَمَعَ أفرادَ الإنسانِ إلاَّ أنه غيرُ مانعٍ من دخولِ غيرِه من الحيوان.

(١) وفُسِرَ الجمعُ بالاطرادِ، والمنعُ بالانعكاس؛ كما في: شرح الكوكب المنير للفتوحى: (٩١/١).

والحقُّ أنَّ ذلك يصحُّ إذا نظرَ إليه من جهةِ التزوم؛ لأنَّ الاطراد لازمٌ للجمعِ، والانعكاس لازمٌ للمنعِ.

٢ - التعريف بالأخص من الماهية المعرفة:

كتعريفك للإنسان بأنه: «حيوانٌ شاعر»، فهذا وإن كان يصدق على بعض الأفراد إلا أنه ليس جامعاً لسائر بني الإنسان؛ فالحدُّ بالأخْص مانعٌ غير جامع؛ لأنَّه وإن مَنَعَ من دُخُولِ الغيرِ - إذ يستحيلُ وُجُودُ فرسٍ شاعرٍ أو أسدٍ شاعر - إلا أنه غيرُ جامعٍ لأفرادِ الإنسان؛ إذ منهم من ليس شاعراً.

قال بعض المشايخ في ذكر هذين الوجهين^(١):

حَدُّ أَعْصَمْ فَاسِدُ الطَّرْزِ وَمَا
كَانَ أَخَصَّ فَاسِدُ الْعَكْسِ اثْتَمَى
وَالطَّرْزُ كَوْنُ الشَّيْءِ كُلُّمَا وُجِدَ
وُجِدَ ذَا وَالْعَكْسُ إِنْ يُفَقَّدْ فُقِدَ
وَاجْتَمَعَا فِي السَّحْدِ وَالْمَخْدُودِ

٣ - التعريفُ بالمُبَيِّنِ للماهية المعرفة:

كقولك في تعريفِ الإنسان: «حجرٌ صلبٌ!»، فهذا مُبَيِّنٌ لماهيةِ الإنسان، ولا يتناولُ شيئاً من أفراده؛ فلا هو جامعٌ ولا مانعٌ.

(١) أَنْشَدَنِيهَا فضيلةُ شِيخِنَا العَلَامَةُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَامِدُ الشَّنَقِيطِيِّ.

وقد تقرر في علم المنطق عند تفصيل النسب الأربع؛ أن المُتَبَايِنَين لا يصدق أحدهما على شيء من مصاديق الثاني، وعلى هذا فالحد بالمباین خطأ محض.

٣٦

الشرط الثاني: أن يكون التعريف أوضح وأجل من المعرف:

أي يكون أشد وضوحاً وظهوراً من الماهية المعرفة لدى المخاطب، وإلا فإنه يقصر عن الغرض الذي هو إفادة التصور^(١).

وهذا الشرط عقدهما الغزئي بقوله:

والشرط أن يساوي المعرفا
طرداً وعكساً ويكون أغرقا

(١) اشترط كثير من العلماء - وهو اختيار الإمامين السنوسي والخونجي - بزيادة الجلاء والمساواة -: أن يكون التعريف غير المعرف، وسابقاً في المعرفة عليه؛ الواقع أن هذا بدهي لا ضرورة إلى ذكره.

ينظر: المختصر المنطقي للسنوسي: ص (٦)، والجمل للخونجي: ص (٣١)، وشرح القطب على الشمسية: ص (٧٨)، ومطالع الأنوار للأصفهاني: ص (١٥).

أوجهُ الإِخْلَالِ بِهَذَا الشَّرْطِ:

١ - التعريف بالمساوي معرفة:

كقولك في تعريف السكون: «هو ما ليس بحركة» فهذا لم يُفِدْ شيئاً، لأن الحركة مُساوية للسكون في المعرفة، وليس أوضحاً منه.

٢ - التعريف بالأخفى معرفة:

كتعريف النار بأنها: «جسم كالنفس»، فهذا لا يستقيم؛ لأن النفس أخفى من النار، وكقولهم في تعريف الضراط: «الضراط بالضم: الرِّدَام»^(١).



الشرط الثالث: ألا يستلزم المحال:

كالدُور والتَّسْلُسلِ واجتماع التقييدين وارتفاعهما، وسلب الشيء عن نفسه.

مثال ما يستلزم المحال: أن يكون المعرفُ عين المعرف في المفهوم؛ كتعريف الإنسان بالبشر، والحركة بالانتقال؛ ولو صَحَّ هذا التعريف لَوَجَبَ أن يكون

(١) مختار الصحاح: ص (١٨٣).

معلوماً قبل أن يكون معلوماً، وللزِّم أن يتوقف الشيء على نفسه؛ وهذا دَوْرٌ.

والدَّوْر قد يقع بمرتبة واحدة ويُسمى «دوراً مُصَرَّحاً»؛ كتعريف الشمس بأنها (كوكب يطلع في النهار)؛ إذ الحال أن النهار لا يُعرف إلا بالشمس؛ فتوقف كلُّ منها على الآخر.

وقد يقع بمرتبتين أو أكثر ويُسمى «دوراً مُضْمِراً» كتعريف الاثنين بأنهما زوج أول؛ والزوج يُعرف بأنه منقسم بمتناوبين، والمتساويان يُعرفان بأنهما شيطان أحدهما يُطابق الآخر، والشيطان يُعرفان بأنهما اثنان؛ فرجع الأمر بالأخير إلى تعريف الاثنين بالاثنين^(١).

ولك أن تقول في أوجه الإخلال بهذا الشرط:
إنها ما استلزم واحداً مما ذكر！

أما فيما يتعلق بالتعريف اللفظي؛ فاعلم أنه لا يُشترط فيه شيء؛ إذ يجوز أن يكون بلفظ مرادف للمعرف، أو أخص منه، أو أعم؛ كما يجوز أن يكون بمركب يُؤتى به لتعيين المعنى المراد؛ لكن لا على وجه التفصيل والحصر.

(١) انظر: المنطق للمظفر: ص (١٠٥).

مثال تعريف الشيء بمفرد أعمّ منه: قولهم:
الصبا: ريح، وتمثيلط: مكان، والجريث: سمك.

ومثال تعريفه بمفرد أخصّ منه -: قولهم: الطيب:
مسنك.

ومثال تعريفه بمفرد مساو للمعرف -: قولهم:
القضنقر: الأسد، والخندريس: الخمر، والمُرسَل: المطلق.

ومثال تعريف اللفظ بمركب يُؤتى به لتعيين المعنى
قولهم: الخلاء: هو الفراغ الذي تتحيز فيه الأجرام،
والاستصلاح طلب المصلحة.



(شروط حسن التعريف وأوجه الإخلال بها)

الشرط الأول: الخلو من الألفاظ الغريبة والحوشية:
لأنها غير ظاهرة الدلالة على معانيها، مُوقعة في
الوهم وضعيّة الفهم^(١)!

(١) ينظر: الجمل في المنطق للخونجي: ص (٣١)، وحاشية
الذسوقي على الشمسية: ص (٣٣٢)، ومختصر المنطق لابن
عرفة: ص (٦٧).

مثاله قولك في تعريف النار: اسطقسْ فوق اسطقسات؛ أي عنصر من العناصر الأربع فوق الجميع لكونه خفيفاً مطلقاً.

والحقيقة أن غرابة اللّفظ تختلف باختلاف السامعين؛ فإن اصطلاح كلّ قوم مشهور عندهم غريب عند غيرهم غالباً^(١)؛ لذا ينبغي مراعاة هذا الجانب.



الشرط الثاني: عدم المجاز الخالي عن القرينة:

لأن دخول المجاز في التعريف يورث الخفاء والإبهام؛ وذلك ينافي الغرض من التعريف؛ اللهم إلا أن تكون معه القرينة المعنية للمعنى المجازي^(٢).

مثاله: قولنا في تعريف الجمل: «سفينة الصحراء!».



(١) شرح الغزة المنطقية لقطب الدين الصفوی: ص (١٥٠).

(٢) ينظر: المستصفى للغزالی: (١٦/١)، وشرح تنقیح الفصول للقرافی: ص (٩)، وأداب البحث والمناظرة للشيخ الأمین: (٣٨/١).

الشرط الثالث: عدم الاشتراك:

لأنَّ المشتركَ يُسبِّبُ الإجمالَ والإبهامَ وعدمِ اتضاحِ المراد؛ إلَّا عندُ وُجودِ القرينةِ المُعَيَّنةِ فيجوزُ^(١).

مثاله: تعريفُ الشمسِ بأنَّها: «عِينٌ تُشَرِّقُ فِي الْأَفَاقِ»؛ فالعينُ لفظٌ مشتركٌ بينَ عدَّة معانٍ، لكنَّ قرينةً «في الأفق» عَيَّنَتِ المرادَ، ورفعتِ الإبهامَ.



الشرط الرابع: عدم «أو» التشكيكية:

لأنَّ استعمالَ «أو» التي بمعنى الشكِّ مُنافٍ للوضوحِ والانضباطِ، ويعودُ لدى السامِعِ التشكيكَ والترددِ.

أما «أو» التي للتقسيم؛ فلا مانعَ من إيرادها في التعريفِ عندُ وُجودِ المقتضي^(٢).



(١) يراجع: تحرير القواعد المنطقية للقطب الرازى: ص (٨١)، وفتح الرحمن للأنصارى: ص (٤٧)، وشرح تنقیح الفصول للقرافي: ص (٩).

(٢) يراجع: شرح الحسينية في المنازرة لمفتى زاده: ص (٨٨).

الشرط الخامس: عدم الاشتغال على الحكم:

لأنَّ الحُكْمَ على المعرَفِ من مباحثِ التصدِيقاتِ؛ والتعريفَ من مباحثِ التصوُراتِ، وقد قيل: «الحُكْمُ على الشيءِ فرعٌ عن تصوُرِه» فمتى حصلَ التصوُرُ حتى ننتقلَ إلى التصديقِ؟.

وأنتَ لو عرفتَ المبتدأ بأنه: «اسمٌ مرفوعٌ.. إلخ» تكونُ قد حكمتَ عليه بالرَّفعِ وهو لَمَّا يُتصوَرُ بَعْدُ؛ فإيرادُ الحُكْمِ في التعريفِ خطأً ينبغي اجتنابه؛ قال الأخضرِي - رَحْمَهُ اللَّهُ^(١) - :

وَعِنْهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ
أَنْ تُذَكَّرَ الْأَخْكَامُ فِي الْحُدُودِ



الشرط السادس: تقديم الأعمَّ على الأخصَّ:

عند جمعِ أجزاءِ المعرَفِ؛ لا بدَّ أنْ يُراعَى في ترتيبها تقديمُ الأعمَّ ذاتياً أو عَرَضِياً على ما كان أخصَّ ذاتياً أو عَرَضِياً - وذلك بغرضِ التسهيلِ -؛

(١) السُّلَمُ بشرحِ الملوى: ص (٨٧)، والباجوري: ص (٤٥)، والذهبي: ص (٩).

لأنَّ الأعمَّ أشهَرُ وأظهَرُ من غيره^(١).

فلا يقالُ مثلاً في تعريف الإنهاك: «ناطِقٌ حيوانٌ»؛ بل يُقدمُ الحيوان لأنَّه أعمَّ من الناطق؛ والبدءُ بالأعمَّ أحسنُ من العكس.

أوجُهُ الإخلالِ بهذه الشروط:

يمكن أن يقال هنا: إن استعمال المحدورات التي سبقَ التنبية إليها هو عينهُ الإخلالُ بالشروط المذكورة، وعليه فأوجُهُ الإخلالِ بشروطِ حُسن التعريفِ خمسةٌ هي:

- ١ - استعمال الألفاظ الغريبة والمحشية.
- ٢ - استعمال المجازُ الْخالي عن القرينة.
- ٣ - استعمال المشتركُ الْخالي عن القرينة.
- ٤ - استعمال «أو» التشكيكية.
- ٥ - اشتتمال التعريف على الحكم.
- ٦ - تقديمُ الأخْص على الأعمَّ.



(١) انظر: شرح العُرْة في المنطق لنجم الدين الرَّازِي: ص (٥١).

تنبيه:

يُذكر في مطولاتِ الأصولِ وغيرِه أنَّ «الْحُدُودَ تُصَانُ عن الإسْهَابِ مَا أَمْكَنَ»؛ وهذا صحيحٌ لا غُبارٌ عليه إنْ قُصِدَ به مجانبُ التكرارِ والاقتضادُ في العبارة، غيرَ أنَّ بعضَ العلماء قد تبرَّمَ بهذا الملاحظِ ولم يعتبره^(١).

والذِّي يُظَهِرُ - والله أعلم - أنَّ هَذَا التَّبَرَّمُ فِي غَيْرِ مَحْلِ التَّزَاعِ؛ لِتَوَهُمُ التَّقْصِيرُ فِي حَصْرِ الذَّاتِيَّاتِ إِنْ كَانَتْ كثِيرَةً، وَالْزَّعْمُ بِأَنَّ الْإِيجَازَ أَمْرٌ إِضافِيٌّ غَيْرُ مَحْدُودٍ^(٢).



(١) ومَنْ تَبَرَّمَ بِذَلِكَ الْقَاضِي ابْنُ سَهْلَانَ فِي: الْبَصَائرُ النَّصِيرِيَّةُ: ص (٧٥)، وَالسَّهْرُورِدِيُّ فِي: التَّلْوِيَّحَاتُ: ص (١٤).

(٢) مَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَا تَلَازِمَ بَيْنَ حَصْرِ الذَّاتِيَّاتِ وَبَيْنَ الْإِيجَازِ قَوْلُ أَبِي حَامِدٍ بَعْدَ أَنْ اشْتَرَطَ حَصْرَ الذَّاتِيَّاتَ: «وَاجْتَهَدْ فِي الْإِيجَازِ مَا قَدِرْتَ!» الْمُسْتَصْفِى: (١٦/١).



ملاحظات هامة

أود التأكيد في هذا المبحث على جملة أمور مهمة في نظري القاصر؛ ذلك أن المباحث السابقة قد لا تفي - إلى حد ما - ببعض الجوانب التطبيقية في صناعة الحدود؛ لأن كثيراً مما نعرفه في دائرة البحث التجريري يصعب أن تُحيله إلى واقعٍ تطبيقيٍ ملموس.

وما تراه مُقرراً - فيما يلي - لا أدعى أنه مما ألبسَ الحقَّ المحضُ بُرودَه، ورسَّث على اليقين القاطع بُنودَه؛ لكنه مجرد «ملاحظات» أوحى بها النظرُ القاصر؛ أحسبها حقاً؛ والله ولني الصواب.

الملاحظة الأولى: حول شمول المصطلح لأفراده:

كثير من المصطلحات العلمية تتعدد حفائقها بحسبِ أفرادها، وتكون هذه الأفراد ممثلة في أوجهٍ صحيحةٍ ثابتةٍ لتلك الماهية؛ بحيثٍ تظهرُ تلك الأوجه مميزةً في شكلٍ أنواعٍ أو أقسامٍ؛ ففي هذه الحالة لا بد

من إعطاء ماهية كليلة للمصطلح بحيث تستوعب تلك الأوجه، ومن الخطأ شذب المصطلح مراعاة لكثره الوجوه.

ومن الأمثلة الواضحة على ذلك: تعريف الصحة عند الأصوليين؛ فكثيرٌ منهم يُعرفها بحسب اعتبار الوجهي؛ حيث يقسمها إلى نوعين -: صحة في العبادات، وصحة في المعاملات.

والحقيقة أن رعاية الأقسام عند توضيح الحقائق لا مانع منه في الأصل؛ غير أن الأولى وضع حقيقة كليلة تجمع سائر الوجوه، ثم يتدرج البحث إلى رصد الأنواع وبيانها.

خذ تعريف ابن السبكى للصحة مثلاً: «الصحة: موافقة ذي الوجهين الشرعاً»^(١)، فقد قرر أن كل تصرف أو فعل له وجهان -: وجه موافق للشرع، ووجه مخالف للشرع؛ والوجه الذي يأتي موافقاً للشرع هو الصحيح؛ سواء كان عبادة أو معاملة، وبهذا يكون قد استوعب نوعي الصحة.



(١) جمع الجوامع مع البشّاني: (٩٩/١)، والآيات البيّنات للعبادي: (١٥٥/١).

الملاحظة الثانية: حول وجود المشارك المخالف:

يحدث أحياناً بعد وضع التعريف لحقيقة ما وجود مشارك لها فيما تصدق عليه؛ غير أن هذا المشارك يختص بوصف يجعله مبايناً لها في تلك الخصوصية رغم أن التعريف يصدق عليهما معاً؛ فه هنا لا بد من إيجاد مختار فاصل من أجل تميز الماهية المعرفة عن مشاركتها.

فحينما نريد تعريف «العام» مثلاً - نجد أن ذاتياته هي: اللفظ، والاستغراق، والتناول دفعة بحسب وضع واحد؛ غير أنه يشاركه في هذه الذاتيات «العدد» كذلك، فما هو المحترز الذي يفصل العام عن العدد؟ لا شك أنه الحصر؛ فالحصر من خصائص العدد وذاتياته؛ لأن «العشرة» مثلاً تستغرق أفرادها دفعة بمجرد الإطلاق، لكنها محصورة في تلك الأفراد لا تعداها؛ بخلاف العام^(١).

حينئذ نأخذ الحصر محترزاً في حد العام فنقول: «هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له

(١) يتحقق من هذا أنه قد يُضطر إلى الإتيان بذاتيات أجنبية للاحتراز عنها.

دفعَةَ بلا حَضْرٍ بحسبِ وَضْعِ وَاحِدٍ^(١).

* * *

الملاحظة الثالثة: اتساع إطلاقات المصطلح:

يكثرُ أحياناً دورانُ مصطلحٍ مُعيَّنٍ على ألسنةِ العلماءِ، لكنَّ هذا المصطلح يختلفُ المرادُ منه من عالمٍ لآخرٍ؛ بحيثٍ يريدهُ به هذا غيرَ ما يريدهُ به ذاك، أو أنَّ إطلاقاتهم تلك تجري على سَعَةِ المعنى المرادِ من اللُّفْظِ؛ ففي مثلِ هذهِ الحالِ لا بدَّ من تحريرِ المرادِ، ويتأكدُ الحذرُ من وضعِ تعريفٍ ضيقٍ أو خاصٍ ثم يعممُ على إطلاقاتِ ذلك المصطلح^(٢).

(١) لم أجده بهذا اللُّفْظِ؛ لكنه قريبٌ من تعريفِ جمعِ الجوامعِ.
ينظر: حاشية البثاني على المحتلي: (٣٩٨/١)، والترياق النافع للعلوي: (١٥٨/١)، وحاشية الكمال بن أبي شريف على المحتلي: (١٣٥/١)، وسلم الوصول للذيماني: (اللوحة: ١٨/ب)، وتعليق فضيلة شيخنا د. محمد المختار على سلاسل الذهب: ص (٢١٩).

(٢) تكاد تكون الاصطلاحات أحياناً تابعةً للذوق العلمي للعالمِ، بل يكاد يكون في كلِّ مسألةٍ - في بعض الأحيانِ - ذوقها العلمي الذي يتحدَّد حِيَالَهُ المصطلحُ، وأمثلةُ هذا كثيرةٌ خاصةً في علومِ الحديثِ وإطلاقاتِ الجرحِ والتعديلِ.

وهذا يحصلُ كثيراً في تعبيراتِ المتقدمينَ في سائرِ العلوم؛ خاصةً في علمي الأصول والحديثِ.

من ذلك إطلاقُ «ال الحديث الحسن»؛ فقد شاعَ التعبيرُ به في كلامِ الأوائل؛ غيرَ أنَّ مذلولَه عهديٌ - كانَ واسعاً مَرِيناً؛ بل يكادُ يختلفُ إطلاقُه بينَ إمامٍ وأخرٍ^(١).

ثم جاءَ بعضُ العلماءِ من بَعْدٍ ليضعوا لهذا المصطلح حقيقةً واحدةً يُقْضى بها على سائرِ الإطلاقات؛ تماماً كما فعلَ ابنُ الصلاحِ في مقدمةٍ^(٢).

وإنما ينشأُ ذلك عند إهمالِ الخلافِ في المَهَايَا، أو الغفلةِ عن المسائلِ العلميةِ التي تندرجُ تحتَ المصطلحِ العلمي؛ لهذا لا بدُّ من التصورِ الكاملِ

(١) من الذين وُجد في كلامِهم إطلاقُ الحسن: الإمام الشافعي وأحمد وابنِ المديني وشعبة وابنِ مهدي ويعقوب بن سفيان وغيرِهم.

ينظر: العلل الكبير للترمذى: ص (٣٥)، والتكت للحافظ ابن حجر: (٣٨٥/١)، واختلاف الحديث للشافعى: ص (١٦٥)، والعلل لابنِ المدينى: ص (٩٤)، وشرح العلل لابنِ رجب: ص (٢٥٨).

(٢) مقدمة ابن الصلاح: ص (١٥)، وانظر: الموقفة للذهبى: ص (٢٦).

لجزئيات المصطلح قبل وضع التعريف؛ مما يستدعي استيعاب سائر الإطلاقات خشية الوقوع في المحذور.

٤٤

الملاحظة الرابعة: حول المعنى اللغوي والمعنى الصناعي:

يتضح من الممارسة العملية - ولو كانت متواضعة - أن الصناعة الفنية الخاصة لا يلزم أن تجري على مقتضى الوضع العام من ناحية الواقع أو من ناحية المعنى اللغوي، وإنما يراعى فيها موضعية أهل ذلك الفن واصطلاحهم؛ لذلك ينبغي التفطن لهذا الملحوظ عند تعريف الأشياء.

من ذلك - على سبيل المثال - «الفاعل» عند التحاة؛ فقد عرّفوه بأنه: «الاسم المستند إليه فعل على طريقة فعل أو شبهه»^(١)، وعلى هذا فقولنا: مات زيد - فعل وفاعل.

فرغم أن زيداً قد فعل به الفعل وهو الموت؛ إلا أنه يُعرب فاعلاً؛ لأنَّه أُسند إليه فعل على طريقة «فعل»

(١) شرح ابن عقيل بحاشية الخضري: (١٥٨/١).

- بالتحريك -، فالنحاة «قد ساواها بين الذي قام بالفعل وبين الذي قام به الفعل؛ إن جاء موافقاً للفاعل الحقيقي من جهة اللفظ، وأعطوه الحكم الإعرابي الذي للفاعل الحقيقي نفسه»^(١).

فالمعنى اللغوي العام شيء؛ والصناعة التحوية شيء آخر.



الملاحظة الخامسة: حول اختلاف المصطلح باختلاف التخصص:

الخلاف في المصطلحات له آثاره العلمية، خاصة إذا كان الخلاف حول المصطلح واقعاً بين علميين متمايزين؛ فحينئذ تتأكد الحاجة إلى الضبط الدقيق للحقائق الجارية على ألسنة أرباب كل فن.

ولعل من المسائل الواضحة على هذا -: الخلاف المشهور حول حقيقة الحديث المُرْسَل؛ حيث يُعتبر به المحدثون عمما سقط من إسناده من فوق التابعي^(٢)؛

(١) نظرات حول الأفعال الملزمة للنائب للمؤلف: ص (٩).

(٢) ينظر: الكفاية للخطيب: ص (٢١).

بينما يُطلقه الأصوليون والفقهاء على مُطلق الانقطاع^(١).

وعلى هذا فلا ينبغي عند مناقشة حججية المرسل - مثلاً - من الناحية الفقهية أو الأصولية أن نخلط بين الحقائق، فَيَنْقُلُ الفقيه قول الإمام مسلم^(٢)، أو أبي حاتم^(٣) مثلاً في ذلك، كما لا ينبغي لطالب الحديث عند دراسته للمرسل بمعناه الحديسي أن ينقل كلام الشافعى في شروط العمل بالمرسل^(٤)؛ لأن حقيقة المصطلح عند هؤلاء غيرها عند أولئك؛ مما يُلْجِئ إلى تحرير حقائق الألفاظ، وعدم الوقف عند رسمها الظاهر؛ أو ترتيب أحكام ونتائج على المتباادر من ظاهر اللفظ دون مراعاة لما سبق التنبية عليه.

الملحوظة السادسة: حول تعريف الأشياء بمشتقاتها:

من المعلوم أن تعريف الشيء بما هو مشتقٌ من لفظه يلزم منه الدور؛ لكن هذا لا يطرد في سائر

(١) ينظر: إرشاد الفحول: ص (٦٤).

(٢) ينظر: مقدمة الصحيح: (٣٠/١).

(٣) ينظر: المراسيل له: ص (٧).

(٤) ينظر: الرسالة: ص (٤٦١).

الأحوال؛ فقد تكونُ بصدقِ تعريفِ مصطلح علميٍّ له معنى في اللغة مغايرٌ لمعناه الاصطلاحي؛ وتُضطرُ إلى استعمالِ ما هو مشتقٌ من اللُّفْظِ نفسه لكن بأصله اللغويِّ لا الاصطلاحيِّ؛ فمثلُ هذا لا مانعَ منه؛ لعدم وجودِ علاقة اصطلاحية بين المعنين.

وله مثالٌ مشهورٌ في علم الأصول -: هو تعريفُ ابنِ الحاجب - رحمه الله - «للمناسبة»^(١)؛ حيث يقول: «تعينُ العلة بمجرد إبداء المناسبة من ذاته - أي الوصف - لا ينحصر ولا غيره»^(٢).

فلو اعترضَ معتبرٌ بأنَّه عرَفَ المشتقَ بنفسه وهو دُورُّ -: كان كافياً أن تدفعَ اعتراضَه بقولك: إنَّه أراد بالمناسبةِ ما تصدقُ عليه من حيثِ ذاتها لا من حيثِ اتصافها بكونها مناسبة؛ إذ هو إرادةٌ لحقيقةِ الذاتِ لا يقيِّدُ وَضفيها العنوانَ.

(١) المناسبة مسلكٌ من المسالك الاستنباطية للعلة؛ وتُسمى أيضاً بالإخلال وتخريج المناط.

ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي: (٥٨/٣)، وشرح المحلي مع البناني: (٢٧٣/٢)، ونشر البنود: (١٧٠/٢)، ويسير التحرير: (٤٣/٤)، وشرح الكوكب المنير: (١٥٢/٤).

(٢) المختصر بشرح العضد: (٢٣٩/٢).

وبهذا تُدفع دَغْوَى الدَّوْرِ في أمثاله^(١).

ج ٣

الملاحظة السابعة: حول الإغراء في تعريف الأشياء:

مَمَا يُؤْخَذُ عَلَى كثِيرٍ مِنَ الْبَاحِثِينَ وَمُعْدِي الرِّسَالَاتِ الجامعية - : العناية بتعريف ما لا حاجة إلى تعريفه حتى ولو لم يكن مَدَارَ الْدِرَاسَةِ أو مَوْضِعَ الْبَحْثِ؛ فَإِذَا كَانَ مَوْضِعُ الْدِرَاسَةِ - عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ - : «النَّاسُخُ وَالْمَنسُوخُ فِي كِتَابِ اللَّهِ»؛ فَإِنَّكَ تَجِدُ الْبَاحِثَ يُثْقِلُ هَوَامِشَ بَحْثِهِ بِمَا يُورَدُ مِنْ تَعْرِيفَاتٍ لِأَمْوَارٍ وَاضْحَى لَيْسَ مِنْ صَمِيمِ الْبَحْثِ؛ فَهُوَ يُعرَفُ «الَّذِينَ» وَ«كِتَاب» وَ«اللَّهُ» وَ«الشَّرِيعَةُ» وَ«الآيَةُ».. إلخ، دون أَنْ يَنْسِي تَعْرِيفَاتِهِ الْلَّغُوِيَّةَ قَبْلَ إِيْرَادِ الْحَدُودِ الْاَصْطَلَاحِيَّةِ؛ ثُمَّ

(١) ذُكِرَ نَحْوًا مِنْ هَذَا الْعَلَمَةِ ابْنِ حَمْدُونَ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى لَامِيَةِ الْأَفْعَالِ: ص (٢)؛ عِنْدَ دَفْعِهِ لِلاعتراضِ الْوَارِدِ عَلَى تَعْرِيفِ الْحَمْدِ بِأَنَّهُ: «الثَّنَاءُ بِاللَّسَانِ عَلَى الْمُحَمَّدِ».. ثُمَّ قَالَ: «وَبِهَذَا الْجَوابِ تُدْفَعُ الْأَدَوَارُ الَّتِي أُورِدُهَا عَلَى جَمِيعِ الْمُشَتَّقَاتِ الَّتِي تُؤْخَذُ فِي تَعْرِيفِ مَصَادِرِهَا».

وَالَّذِي يَظْهُرُ لِي - وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ - أَنَّ الاعتراضَ بِدَعْوى الدَّوْرِ فِي الْمُشَتَّقَاتِ يُمْكِنُ مُنْعِهِ بِالتَّرْدِيدِ أَيْضًا؛ تَمَامًا كَمَا يَجِيبُونَ بِهِ عَنْ قِيَاسِ شَاهِدِ التَّخَلُّفِ - وَالْكَلَامُ هُنَا فِي التَّعْرِيفِ الْحَقِيقِيِّ فَقَطْ ..

يُبالغ في الأمانة العلمية ليسرد عليك - فيما لا يقل عن سطرين - طائفَةً من المصادر والمراجع التي تجد بها تلك التعريفات.

هذه الظاهرَة ينبعُّي أن تزول وتنتهي؛ فهي إن لم يبعث عليها السخرية بعقول القراء؛ ففيها إضاعة لأوقاتهم واستنزاف لجهودهم، ولعلها من مظاهر «الشِّيشية والتَّكديس» التي ضاق بها ذرعاً الأستاذ مالك بن نبي - رحمة الله - .





الباب الثالث

في الاعتراضات الواردة
على التعريف
وأجوبتها



الفصل الأول

في طرق المُناَظِرَة في التَّعْرِيف

البحث فيما يرِد على التعريف من الاعتراضات من خصوصيات علم البحث والمناظرة، وما دام الحديث عن ضوابط صناعة الحدود لا يتم إلا به -: تعين إيراده والكلام عليه.

و قبل الشروع في الغرض؛ لا بد من توضيح مسألة هامة ذات أثر بالغ في هذا البحث، وهي: ما المقصود من عملية التعريف؟.

هناك رأيان مشهوران -: رأي يقول: بأن المقصود هو مجرد تصوير صورة المعرف المعنوية و نقشها في ذهن السامع، ورأي يقول: ليس المقصود مجرد التصوير فقط لتضمينه حكمًا؛ بل المقصود هو الحكم بثبوت هذا التعريف على المعرف.

إذا اتَّضحَ هذَا؛ فلِيُعلَمْ أَنَّ الْخِلَافَ حَوْلَ
الاعتراضاتِ الْجَائِزَ وُرُودُهَا عَلَى التَّعْرِيفِ مُبْنَىً عَلَيْهِ،
فَمَنْ قَالَ بِمَجْرِدِ التَّصْوِيرِ وَالتَّقْشِ أَجَازَ الاعتراضَ عَلَى
التَّعْرِيفِ بِالتَّقْضِ وَالْمُعَارِضَةِ فَقَطْ دُونَ الْمَنْعِ؛ لِأَنَّ الْمَنْعَ
مَدَارِهُ عَلَى دُعَوى ثَبُوتِ الْحُكْمِ وَانْتِفَاهِهِ، وَلَا حُكْمٌ فِي
التَّعْرِيفَاتِ.

وَمَنْ قَالَ بِأَنَّ التَّعْرِيفَ يَتَضَمَّنُ حُكْمًا أَجَازَ
الاعتراضَ بِالْمَنْعِ أَيْضًا^(١).

وَالذِّي يَظْهُرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْقَضِيَّةَ مُنْظَرَّ إِلَيْهَا
بِالاعتبار؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْغَرْضُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ التَّصْوِيرُ؛
إِلَّا أَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى نِسْبَتِ ضَمْنَيَّةٍ - هَذَا بِالْتَّفَاقِ الْفَرِيقَيْنِ -
فَلَا مَانِعٌ إِذْنُ مِنْ وُرُودِ الْمَنْعِ بِهَذَا الاعتبار؛ خَاصَّةً إِذَا
عَلِمْنَا أَنَّ الْحَدَّ مِنْ حِيثُ ذَاتِهِ مُنْظَرَّ إِلَيْهِ بِالاعتبارِ
أَرْبَعَةً:

أَحَدُهَا: تَصْوِيرُ الْمَاهِيَّةِ، وَهُوَ تَصْوِيرٌ لَا حُكْمٌ فِيهِ
فَلَا يَمْنَعُ.

(١) نَصْرُ الرَّأْيِ الْأَوَّلِ ابْنُ السَّمَانِ الدَّمْشِقِيِّ فِي شَرْحِ نَظَمِ الْآدَابِ:
(اللَّوْحَةُ: ٣٢/ب)، وَابْنُ كَرَامَةَ فِي إِرشَادِ الطَّلَابِ لِمَعْرِفَةِ الْآدَابِ:
(اللَّوْحَةُ: ١١/ب)، وَالقرافِيُّ فِي شَرْحِ تَنْقِيَحِ الْفَصُولِ: ص (٧).
وَنَصْرُ الرَّأْيِ الثَّانِي السَّيِّدِ الشَّرِيفِ فِي الرِّسَالَةِ الشَّرِيفَيَّةِ فِي
الْمَنَاظِرِ: ص (٨)، كَمَا هُوَ حَاصلٌ كَلَامَهُ؛ وَتَابِعُهُ الْأَكْثَرُونَ.

ثانيها: دعوى الحَدِيَّة، وعلى هذا فَيَرُدُ عليه المَنْع.

ثالثها: دعوى المَذْلُولِيَّة، أي أنَ الْفَوْضَ مَوْضِعُ لَهَا الْمَعْنَى لِغَةً واصطلاحاً؛ فَهذا يَرُدُ عَلَيْهِ المَنْعَ أَيْضًا.

رابعها: أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنْ ذَاتَ هَذَا الْإِنْسَانِ - مَثَلًاً - مَحْكُومٌ عَلَيْهَا بِالْحَيْوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقَيَّةِ^(١).

وَالآنَ مَا حَقِيقَةُ المَنْعِ وَالتَّقْضِ وَالْمَعَارِضَةِ؟

١ - تعرِيفُ المَنْعِ:

هو: طلبُ الدَّلِيلِ عَلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِدَالَ، وطلبُ التَّبَيِّنِ عَلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَبَيِّنِهِ^(٢).

٢ - تعرِيفُ النَّقْضِ:

هو: ادْعَاءُ السَّائِلِ بُطْلَانَ دَلِيلِ الْمَعْلُومِ بِشَاهِدٍ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

(١) ذكر هذه الاعتبارات الزركشي في البحر المحيط: (٩٦/١) بتصرُفِ .

(٢) ويسمى المَنْعُ مَنْاقِضَةً وَنَفْضًا تَفْصِيلًا.

انظر إن شئت: الرسالة الشرفية في علم المناظرة: ص (٦)، والرشيدية للجونغوري: ص (٣٥)، وشرح آداب البحث لملا الحنفي: ص (١٧)، وبنات الأفكار للصدقي: ص (٦ - ٧).

ويُسمى نقض التعريف «بالنقض الشَّبَهِي»^(١) لمشابهته النقض الحقيقى في مطلق الإبطال، وتُسمى المادة التي يستند إليها المستدل في نقضه للتعريف «بشاهدِ النقض» وهو منحصر في أمرتين: تخلف الدليل عن المدلول، واستلزم الدليل للمحال.

٣ - تعريف المعارضة:

هي: إقامة الدليل على خلاف ما أقام عليه الخصم دليلا^(٢).



(١) رسالة آداب البحث والمناظرة للكفوبي: (لوحة: ٣).

(٢) ينظر: آداب البحث والمناظرة للشيخ الأمين: (١٠٤/٢).



الفصل الثاني

في تسمية طرَفِي المُناَظِرة في التَّعْرِيف

قبل الخوض في كيفية تَوْجُّه هذه الاعتراضات على التعريف؛ لا بد من معرفة ما يُطلق على طرَفِي المُناَظِرة فيه.

أما المُعترض على التعريف؛ فيُسمى: «مستدلاً، وسائلاً».

وأما صاحبُ التعريف؛ فيُسمى: «مُعللاً، ومانعاً، ومدافعاً».

وسُمي المُعترض سائلاً؛ لتوجهه إلى صاحبِ التعريف بالسؤال. ومستدلاً؛ لعدم قبول اعتراضه بمجرد الدعوى واشتراط الاستدلال عليها^(١).

(١) إرشاد الطلاب لمعرفة علم الآداب لابن كرامه: (لوحة: ١٠/١).

أَمَا صاحبُ التَّعْرِيفِ؛ فَإِنَّمَا سُمِّيَ مُعَلِّمًا؛ لِتَعْلِيلِهِ
وَجَهَ صَحَّةِ تَعْرِيفِهِ. وَمَانِعًا؛ لِجَوابِهِ عَنِ الاعتراضِ بِمَنْعِ
مُقدَّمةٍ مِنْ مُقَدَّمَاتِ دَلِيلِ الْخَصْمِ. وَمَادِفِعًا؛ لِدَفَاعِهِ عَنِ
وَجَاهَةِ تَعْرِيفِهِ.





الفصل الثالث

في كيفية توجّه هذه الاعتراضات على التّعرِيف وجوابها

لما كان التّعرِيف مشتملاً على نسبٍ ضمنيةٍ من حيث شروطُ صحته أو حسنِه، ومن حيث إنه حدٌّ تمامٌ أو ناقصٌ أو رسمٌ.. إلخ؛ فإنه يُشتمل منه أنَّ تلك النسبَ تشتملُ على أدلةٍ ضمنيةٍ لا كونها مجرد دعوى فقط، وعليه فإنَّ ورودَ هذه الاعتراضاتِ الثلاثة^(١) حقيقيٌّ سائع^(٢).

(١) هذه الإطلاقات الثلاثة في الأصل تردُّ على مطلق الدليل؛ غير أنها أطلقت مجازاً على ما يردُ على التّعرِيف بجامع مطلق المطالبة في المنع، ومطلق الإبطال في التّقض، ومطلق المخالفة في المعارضة، والله أعلم.

(٢) ممَّن ارتضى ذلك: الكفوئي في رسالة آداب البحث والمناظرة: (لوحة: ٢ - ٣)، والجونغورى في الرشيدية: ص (٥٥).

١ - كيفية توجّه المفهوم على التّعرِيف:

وذلك بأن يُمْنَع كون هذا التّعرِيف حداً أو رسمًا، أو كون المذكور جنساً أو فصلاً.

ومؤدّى ذلك: مطالبة المستدل للمُعلّل بإثبات كون ما تضمنه التّعرِيف ذاتياً للمعرف حتى يُعتبر حداً، أو كونه عَرَضِيَاً حتى يُعتبر رسمًا، أو كون المذكور تمام المشترك حتى يُعتبر جنساً، أو مميّزا ذاتياً حتى يُعتبر فصلاً.

جوابه:

يُجَابُ عنه بإثبات ما مَنَعَه المستدل، وذلك بأن يُبَيِّنَ المُعلّل كون ما تضمنه التّعرِيف ذاتياً للمعرف، ثم يستدلُّ لذلك بذكر علامات الذاتي وأنها متوفّرة في المذكور - هذا إن كان التّعرِيف حقيقياً -، أو ينقل عن العلماء كون التّعرِيف المذكور ذاتياً - إن كان التّعرِيف اسْمِيَاً^(١) -، وهكذا يفعل في الرسمية.



(١) إثبات الحديّة والرسمية في التّعرِيف الاسمي لا يكلّف أكثر من التّقل عن أرباب الاصطلاح.

٢ - كيفية توجّه النَّقْض على التَّعْرِيف:

مُؤَدِّي النَّقْض إلى إبطال التَّعْرِيف، وذلك بأن ينفَضُّ المُسْتَدِلُّ التَّعْرِيف بكونه غير جامِع لِأَفْرَادِ المَعْرَف كُلُّها؛ لخُروجِ الفردِ الْفَلَانِي عنه.

أو ينفَضُّه بكونه غير مانع من دُخُولِ غيرِه فيه لشمولِه الفرد الْفَلَانِي الْخَارِج عنه.

أو ينفَضُّه كونه يستلزمُ المَحَالَ كَالْدُورِ وَالتَّسْلِسِلِ وغيرِهما.

أو بأنه أخفى من المَعْرَف وليس أجلَى منه.

أو بأنه فاقدٌ لشَرِطِ شُرُوطِ الْحُسْنِ^(١).

جوابه:

أولاً: أمّا إذا كان النَّقْض متوجّهاً على كونه غير جامِع ولا مانع؛ فيجابُ عنه بتحريرِ المرادِ من الجهة المُغْتَرِضِ عليها؛ لأنَّ تحريرِ المرادِ على أربعة وجوه:

١ - تحريرِ المرادِ من المَعْرَفِ: وذلك بأن يُفسَّرَه بمعنى مقصودِ له، ليصبحَ المَعْرَفُ مُساوياً للَّتَّعْرِيفِ.

(١) يراجع: شرح الولدية في المنازرة لمنلاً عمر زاده: ص (١٦)

وما بعدها.

٢ - تحرير المراد من بعض أجزاء التعريف:
وذلك بأن يوضح صاحب التعريف جزءاً من أجزاء
التعريف فهم على غير وجهه.

٣ - تحرير المراد من نوع التعريف: كأن يظن
المستدلُ التعريفَ حداً تماماً فيفترضَ عليه في ذلك؛
فيجبُ صاحبُ التعريفِ بأنه إنما أراده حداً ناقصاً مثلاً.

٤ - تحرير المراد من المذهب الذي بنى عليه
التعريف: وذلك بأن تشرط طائفة ما شرطاً معيناً لا
تشترطُ أخرى، فإذا المُعَلَّ بتعريفه على مذهبٍ من لا
يشترطُ ذلك الشرط؛ فيعرض عليه المستدلُ؛ وحينها
يجيبُ المُعَلَّ ببيان المذهب الذي سار عليه في التعريف.

ثانياً: إذا توجه النقضُ على التعريفِ بكونه
مستلزمًا للمحال؛ فيُجَابُ عنه بمنع استلزم التعريفِ
للمحال؛ بأن يقول مثلاً: إن جهة توقف التعريف على
المعروف مُنفكة؛ ومن شرطِ تحقق الدور بين الشَّيْئينِ
كون الجهة التي يتوقف أحدهما على الآخر فيها هي
نفسها التي يتوقف منها الآخر عليها.

أو بأن يقول: إن هذا الدور معيٌ لا حقيقيٌ^(١)؛
فلا محال إذن، وهكذا في البقية.

(١) ويسمى الدور الحقيقى بالدور التباقى أو الحكمى؛ كما في
الدَّرَسِ الفائق لعبدالرحمن الثعالبي الجزائري: (لوحة: ٢٣).

ثالثاً: أما إذا توجهَ التَّقْضُ على كونِ التَّعْرِيفِ أخفى من المعرفَ؛ فيُجَابُ عنه: بأنَّ الْخَفَاءَ وَالْجَلَاءَ أُمْرَانٍ نَسْبِيَّانٍ، تتفاوتُ فِيهِما العُقُولُ وَالْمَدَارِكُ، وَرَبُّ شَيْءٍ تَرَاهُ خَفِيًّا هُوَ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْوَاضِحَاتِ.

رابعاً: أما إذا كان التَّقْضُ متوجهاً على فَقْدِ شرطِ من شُروطِ الْخُسْنَ؛ فيُجَابُ عنه بِأَحَدِ وجْهَيْنِ:

١ - الجوابُ بِنَقْيَضِ الدَّعْوَى: كَأَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَا تَدْعِي أَنَّهُ خَفِيٌّ لَيْسَ خَفِيًّا بَلْ هُوَ وَاضْعَفُ يَفْهَمُهُ النَّاسُ، أَوْ إِنَّ مَا تَدْعِي كَوْنَهُ مَجَازًا قَدْ صَارَ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً، أَوْ إِنَّ مَا تَدْعِي كَوْنَهُ غَلْطًا لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِجَرِيَانِهِ عَلَى الْمَذَهَبِ التَّحْوِيِّ الْفَلَانِيِّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٢ - تَسْلِيمُ التَّقْضِ وَالْقَوْلِ بِمُوجَبِهِ: وَحِينَهَا تُقْرَأُ بِكُونِ مَا ادَّعَاهُ عَلَيْكَ صَحِيحًا، إِلَّا أَنَّ صَحَّةَ التَّعْرِيفِ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ، وَأَنَّ الْمَهْمَّ هُوَ صَحَّةُ التَّعْرِيفِ، وَلَكَ حِينَهَا أَنْ تَغْيِيرَهُ.



٣ - كَيْفِيَّةُ تَوْجِهِ الْمُعَارِضَةِ عَلَى التَّعْرِيفِ:

وَذَلِكَ إِذَا ادَّعَى الْمُعَلَّمُ أَنَّ تَعْرِيفَهُ حَدٌّ حَقِيقِيٌّ؛ فَيُعَرِّضُ عَلَيْهِ الْمُسْتَدَلُ بِكُونِ حَدِّهِ مُعَارِضًا بِحَدٌّ آخَرَ،

كأن يقول له: تعريفك الذي ذكرته ليس حداً تاماً، لأنه لو كان كذلك لما كان له حدٌ تامٌ آخر، إذ لا يكون للمعرفة الواحدة حدان تاماً؛ لاستحالة وجود جنسين وفصلين قريبين للشيء الواحد في الوقت نفسه.

جوابها:

يجاب عن المعارضية في التعريف بأحد أمرين:

١ - المنع: وذلك بأن يقول المُعلل للمستدلّ أنّ منع كون التعريف الذي عارضتني به حداً بل هو رسم، والرسم لا يعارض الحدّ.

أو يقول: أنّ منع كون ما ذكرته حداً تاماً بل هو ناقص، والناقص لا يعارض التام.

أو يقول: أنّ منع كون تعريفك الذي عارضتني به حقيقياً بل اسمياً، والاسمي لا يعارض الحقيقي.

٢ - تسلیم المُعلل «صاحب التعريف» للمستدلّ معارضته: وحينها إما أن يغيّر تعريفه، وإما أن ينقطع البحث.



الاعتراض على التعريف اللفظي وجوابه:

جملة ما يرد على التعريف اللفظي اعتراضان،

هما:

١ - المنع :

وذلك بأن يطلب المستدل من صاحب التعريف تصريح التقل عن أهل اللغة أو أهل ذلك للاصطلاح.

جوابه :

يكون جوابه بتصحيح التقل لا غير.

٢ - النقض :

وذلك بأن يقول المستدل لصاحب التعريف: إنك عرفت الشيء بمفرد أعم منه، أو أخص منه.

جوابه :

وذلك بأن يقول: ما فعلته مبني على مذهب من يجوز ذلك^(١).

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآلها وصحبه.

تم بحمد الله.

(١) وهو الصحيح، ألا ترى أنك تعرف الشيء بما هو أعم منه فتقول: الفهد حيوان، وبما هو أخص منه فتقول: الطيب مسك!



فهرست المصادر والمراجع

- ١ - الفروق: لشهاب الدين القرافي.
- ٢ - عيون البصائر: للشيخ محمد البشير الإبراهيمي.
- ٣ - حدود ابن عرفة بشرح الرضاع.
- ٤ - الخصائص في فقه اللغة: لأبي الفتح عثمان بن جنكي.
- ٥ - لسان العرب: لابن منظور الأفريقي.
- ٦ - المصباح المنير: الفيومي.
- ٧ - التذهيب شرح التهذيب في المنطق: لعبدالله بن فضل الله الخبيصي.
- ٨ - خلاصة البيان العجيب.
- ٩ - البصائر التصيرية: للقاضي بن سهلان.
- ١٠ - شرح سلم العلوم: لملا حسن.
- ١١ - نظم الشمسية: للغزيري.
- ١٢ - البرهان في المنطق: لإسماعيل بن مصطفىالمعروف بشيخ زاده الكلنبوبي.
- ١٣ - تكميل الأذهان: للشاه رفيع الدين الهندي.

- ١٤ - شرح نظم الأدب: لابن السّمّان الْدمشقي؛ (مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة التّبويّة).
- ١٥ - احمرار السّلّم: لعبدالسلام الشّنقيطي؛ (مخطوط بخزانة شيخنا الدكتور محمد المختار بن محمد الأمين الشّنقيطي).
- ١٦ - معيار العلم: لأبي حامد الغزالى.
- ١٧ - شرح حكمة الإشراق: لقطب الدين الشيرازي.
- ١٨ - منطق التلويحات: لشهاب الدين السهروردي.
- ١٩ - شرح الشّمسية: لقطب الدين الزّازى.
- ٢٠ - حاشية التصوّرات: لعبدالحكيم السيالكوتى.
- ٢١ - وشرح الخبالي على السعد.
- ٢٢ - المنطق: لرضا المظفر.
- ٢٣ - رسالة أيها الولد: لأبي حامد الغزالى.
- ٢٤ - شرح هداية الحكمة: للميذى.
- ٢٥ - مجموع مهمات المتون.
- ٢٦ - البحر المحيط: لبدر الدين الزركشي.
- ٢٧ - البرهان في أصول الفقه: لإمام الحرمين الجويني.
- ٢٨ - الرد على المنطقين: لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٢٩ - شرح الغرة في المنطق: لنجم الدين الزّازى.
- ٣٠ - شرح الغرة المنطقية: لقطب الدين الصفوی.
- ٣١ - الجوادر المنتظمات في عقود المقولات: لأحمد السجاعي.
- ٣٢ - سلم العلوم: للبهاري؛ (مخطوط بالمكتبة محمودية بالمدينة التّبويّة).

- ٣٣ - المرقاة المنطقية: للخيرآبادي.
- ٣٤ - المبادئ المنطقية: للفيومي.
- ٣٥ - ذريعة الامتحان: للبروسوي.
- ٣٦ - المبين: لسيف الدين الأمدي.
- ٣٧ - العمل في المنطق: لأفضل الدين الخونجي.
- ٣٨ - حاشية التصورات: لعبدالحكم السيالكوتى.
- ٣٩ - المرقاة المنطقية: للخيرآبادي.
- ٤٠ - ومرأة الشروح: للبهاري.
- ٤١ - آداب البحث والمناظرة: للشيخ محمد الأمين الشنقيطي.
- ٤٢ - مطالع الأنظار على شرح الطوالع: لشمس الدين الأصفهانى.
- ٤٣ - مختصر المنطق: لابن عرفة الورغمي.
- ٤٤ - المرأة في المنطق: للشيركوتى.
- ٤٥ - تعليقات ابن رسول على عبدالحكيم.
- ٤٦ - المستصفي في الأصول: لأبي حامد الغزالى.
- ٤٧ - مطالع الأنوار: للأرموى.
- ٤٨ - شرح المختصر المنطقي: لمحمد بن يوسف السنوسى.
- ٤٩ - والرسالة الرشيدية في المناظرة: لعبدالرشيد الجونغورى.
- ٥٠ - شرح الحسينية في المناظرة: لمفتى زاده.
- ٥١ - منتهى الوصول والأمل: لعثمان بن أبي بكر ابن الحاجب.
- ٥٢ - المعتبر في الحكمة: لأبي البركات البغدادي.
- ٥٣ - حاشية منطق البرهان: للشيخ القره داغي.

- ٥٤ - المطلع شرح إيساغوجي: لزكريا الأنصاري.
- ٥٥ - تحرير القواعد المنطقية: لقطب الدين الرّازبي.
- ٥٦ - حاشية العصام على التصورات.
- ٥٧ - فتح الرحمن شرح لقطة العجلان: لزكريا الأنصاري.
- ٥٨ - سعود المطالع: لعبدالهادي نجا الأبياري.
- ٥٩ - رسالة الآداب: لمحمد محي الدين.
- ٦٠ - شرح السلم المنورق: للملوي.
- ٦١ - شرح السلم المنورق: للباجوري.
- ٦٢ - شرح السلم المنورق: للدمنهوري.
- ٦٣ - شرح التهذيب: للبيزدي.
- ٦٤ - التجريد الشافي على تهذيب المنطق الكافي: لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي.
- ٦٥ - حاشية برهان المنطق: لملا عبد الرحمن البنجيوني.
- ٦٦ - شرح احمرار السلم: لعبدالسلام الشنقيطي؛ (مخطوط بخزانة شيخنا الدكتور محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي).
- ٦٧ - تحفة المحقق في حل مشكلات علم المنطق: للمختار بن بونة الجكنى الشنقيطي؛ (مخطوط بمكتبة المؤلف).
- ٦٨ - قواعد المنهج في علم الاجتماع: لإميل دوركايم.
- ٦٩ - المنطق الوضعي: لزكي نجيب محمود.
- ٧٠ - شرح الكوكب المنير: لابن التجار الفتوحى.
- ٧١ - المختصر المنطقى: لمحمد بن يوسف السنوسى.
- ٧٢ - مختار الصلاح: لمحمد بن أبي بكر الرّازبي.

- ٧٣ - حاشية على الشمسية: لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي.
- ٧٤ - شرح تنقح الفصول: لشهاب الدين القرافي.
- ٧٥ - الآيات البينات: لابن قاسم العبادي.
- ٧٦ - حاشية البناني على شرح المحتلي على جمع الجوامع.
- ٧٧ - الترياق النافع على جمع الجوامع: للعلوي.
- ٧٨ - حاشية الكمال بن أبي شريف على المحتلي.
- ٧٩ - سلم الوصول إلى علم الأصول: لمحضن باب بن عبيد الديناني؛ (مخطوط بمكتبة شيخنا أحمد بن محمد حامد الحسني الشنقيطي).
- ٨٠ - سلاسل الذهب: لبدر الدين الزركشي.
- ٨١ - العلل الكبير: لأبي عيسى الترمذى.
- ٨٢ - النكت على كتاب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني.
- ٨٣ - اختلاف الحديث: للإمام الشافعى.
- ٨٤ - العلل: لعلي بن المدينى.
- ٨٥ - شرح علل الترمذى: لابن رجب الحنبلى.
- ٨٦ - مقدمة المصطلح: لابن الصلاح الشهقرزوري.
- ٨٧ - الموقظة: لشمس الدين الذهبي.
- ٨٨ - شرح ابن عقيل بحاشية الخضري.
- ٨٩ - نظرات حول الأفعال الملازمة للنائب: للمؤلف.
- ٩٠ - الكفاية: للخطيب البغدادي.
- ٩١ - إرشاد الفحول: لمحمد بن علي الشوكانى.

- ٩٢ - المراسيل: لأبي حاتم.
- ٩٣ - الرَّسالَةُ لِلإِمامِ الشَّافعِيِّ.
- ٩٤ - الإِبْهَاجُ فِي شُرْحِ الْمَنْهَاجِ: لِابْنِ السَّبْكَىِّ.
- ٩٥ - نُشُرُ الْبَنْوَدُ عَلَى مَرَاقِيِّ السَّعُودِ: لِسَيِّدِي عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ
الشَّنَقِيطِيِّ.
- ٩٦ - تِيسِيرُ التَّحْرِيرِ فِي شُرْحِ التَّحْرِيرِ: لِأَمِيرِ بَادِ شَاهِ.
- ٩٧ - حَاشِيَتِهِ عَلَى لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ: لِابْنِ حَمْدُونَ الْحَاجِ.
- ٩٨ - الرَّسالَةُ الشَّرِيفَيَّةُ فِي عِلْمِ الْمَنَاظِرَةِ: لِلسَّيِّدِ الشَّرِيفِ
الجَرجَانِيِّ.
- ٩٩ - شُرْحُ آدَابِ الْبَحْثِ: لِمَلَّا الْحَنْفِيِّ.
- ١٠٠ - بُنَاتُ الْأَفْكَارِ: لِلْمُصَدِّيقِيِّ.
- ١٠١ - رِسَالَةُ آدَابِ الْبَحْثِ وَالْمَنَاظِرَةِ: لِلْكَفُوِيِّ؛ (مُخْطُوطٌ
بِالْمَكْتَبَةِ الْمُحَمْمُودِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ).
- ١٠٢ - إِرْشَادُ الطَّلَابِ لِمَعْرِفَةِ عِلْمِ الْآدَابِ: لِابْنِ كَرَامَةِ
(مُخْطُوطٌ بِمَكْتَبَةِ عَارِفِ حَكْمَتِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ).
- ١٠٣ - شُرْحُ الْوَلَدِيَّةِ فِي الْمَنَاظِرَةِ: لِمَنْلَا عَمْرِ زَادِهِ.
- ١٠٤ - الدَّرَرُ الْفَائِقُ فِي بَيَانِ الْحَقَائِقِ: لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّعَالِبِيِّ
الْجَزَائِرِيِّ، (مُخْطُوطٌ بِالْمَسْجَدِ النَّبَوِيِّ).





فهرست الأعلام

- الإبراهيمي .١٣.
- الأخضري .٩٠ ، ٧٢.
- البهاري .٢٠.
- التفتازاني .٢٠.
- ابن بونة .٧٥.
- القاضي ابن سهلان .٢٠ ، ٥٤.
- الشاه رفع الدين .٢١.
- القرافي .٦ ، ١٣.
- الغزالى .٦.
- ابن عرفة .١٤.
- الكلنبوى .٢١.
- عبدالسلام الشنقيطي .٢٢.
- محمد المختار الشنقيطي .٨.
- ابن السبكي .٩٤.
- عبدالرحمن السنوسي .٥.
- الغزى .٢٠ ، ٨٤.



المحتويات

الصفحة

الموضوع

٥	تقديم فضيلة الدكتور محمد المختار بن العلامة محمد الأمين الشنقيطي
٩	مقدمة
١٧	الباب الأول: في حقيقة الحد وتركيبه وعوارضه
١٩	الفصل الأول: في معنى الحد وألقابه
٢٣	الفصل الثاني: في الغرض من الحد
٢٤	١ - معرفة الشيء بكتبه
٢٦	٢ - تمييز الشيء عما عداه
٢٧	٣ - لفت الانتباه
٢٩	الفصل الثالث: ما لا يُعرف
٢٩	١ - المُدركات الحسّية
٣١	٢ - الأجناس العليا
٣٤	الفصل الرابع: في طرق اكتساب الحد
٣٥	أولها - طريق الاستقراء

٣٥	ثانيها - طريق القسمة وذكر شروطها
٣٦	ثالثها - طريق التركيب ..
٣٨	الفصل الخامس: في أجزاء الحد ..
٣٨	وجه انحصارها في هذه الخمس
٣٩	أولاً - الجنس وأقسامه ..
٤٣	ثانياً - النوع وأقسامه ..
٤٧	ثالثاً - الفصل وأقسامه ..
٤٩	رابعاً - الخاصة ..
٥٠	خامساً - العَرَضُ العام ..
٥٢	تنبيه ..
٥٣	الفصل السادس: في سناد التركيب بين أجزاء الحد ..
٥٦	الفصل السابع: في مثارات الغلط في الحدود ..
٥٧	١ - في الجنس ..
٥٨	٢ - في الفصل ..
٥٨	٣ - في الجنس والفصل معاً ..
٦٠	الفصل الثامن: في تعدد الحدود ..
٦٣	الباب الثاني: في أقسام الحد ..
٦٥	الفصل الأول: في أقسام الحد ..
٦٥	أولاً: باعتبار الماهية المعرفة ..
٦٥	١ - التعريف الاسمي ..
٦٧	٢ - التعريف الحقيقي ..

٦٨	ثانياً: باعتبار ما يترتب منه المعرف
٦٨	١ - الحد الثام
٧٠	٢ - الحد الناقص
٧١	٣ - الرسم الثام
٧١	٤ - الرسم الناقص
٧٢	أقسام الرسم الناقص
٧٢	١ - التعريف اللفظي
٧٤	٢ - التعريف بالمثال
٧٦	٣ - التعريف بالتقسيم
٧٨	أقسام التعريف في العلوم الاجتماعية
٧٨	١ - التعريف الأولي
٧٩	٢ - التعريف الإجرائي
٧٩	٣ - التعريف النهائي
		الفصل الثاني: في شروط صحة الحد وأوجه الخلل
٨١	فيها
٨١	١ - شروط صحة التعريف وأوجه الخلل فيها ...
٨١	الشرط الأول: مساواة التعريف للمعرف في الصدق
٨٢	أوجه الإخلال بهذا الشرط
٨٢	١ - التعريف بالأعم من الماهية المعرفة
٨٣	٢ - التعريف بالمبادرات الماهية المعرفة
٨٣	٣ - التعريف بالأخص من الماهية المعرفة

الشرط الثاني: أن يكون التعريف أوضح وأجلٍ من المعرف	٨٤
أوجه الإخلال بهذا الشرط	٨٥
١ - التعريف بالمساوي معرفة	٨٥
٢ - التعريف بالأختى معرفة	٨٥
الشرط الثالث: ألا يستلزم المحال	٨٥
شروط حسن التعريف وأوجه الإخلال بها	٨٧
الشرط الأول: الخلط من الألفاظ الغريبة والحوشية	٨٧
الشرط الثاني: عدم المجاز الخالي عن القرينة	...	٨٨
الشرط الثالث: عدم الاشتراك	٨٩
الشرط الرابع: عدم «أو» التشكيكية	٩٠
الشرط الخامس: عدم الاشتمال على الحكم	٩٠
الشرط السادس: تقديم الأعم على الأخص	٩١
أوجه الإخلال بهذه الشروط	٩٢
تبنيه	٩٣
ملاحظات هامة	٩٣
الملاحظة الأولى: حول شمول المصطلح لأفراده	..	٩٣
الملاحظة الثانية: حول وجود المشارك المخالف	..	٩٥
الملاحظة الثالثة: اتساع إطلاقات المصطلح	٩٦
الملاحظة الرابعة: حول المعنى اللغوي والمعنى الصناعي	٩٨

الملاحظة الخامسة: حول اختلاف المصطلح باختلاف التخصص ٩٩ ٩٩
الملاحظة السادسة: تعريف الأشياء بمشتقاتها ١٠٠ ١٠٠
الملاحظة السابعة: الإغراق في تعريف الأشياء ... ١٠٢ ١٠٢
الباب الثالث: في الاعتراضات الواردة على التعريف وأجوبتها ١٠٥ ١٠٥
الفصل الأول: في طريق الماناظرة في التعريف ١٠٧ ١٠٧
١ - تعريف المنع ١٠٩ ١٠٩
٢ - تعريف التقض ١٠٩ ١٠٩
٣ - تعريف المعارضة ١١٠ ١١٠
الفصل الثاني: في تسمية طرفي الماناظرة في التعريف ١١١
الفصل الثالث: في كيفية توجّه هذه الاعتراضات على التعريف وجوابها ١١٣ ١١٣
١ - كيفية توجّه المنع على التعريف ١١٤ ١١٤
جوابها ١١٤ ١١٤
٢ - كيفية توجّه التقض على التعريف ١١٥ ١١٥
جوابها ١١٥ ١١٥
٣ - كيفية توجّه المعارضة على التعريف ١١٧ ١١٧
جوابها ١١٨ ١١٨
الاعتراض الوارد على التعريف اللفظي وجوابه ... ١١٨ ١١٨
١ - المنع وجوابه ١١٩ ١١٩

الصفحة

الموضوع

١١٩	٢ - النقض وجوابه
١٢١	فهرست المصادر والمراجع
١٢٧	فهرست الأعلام
١٢٩	المحتويات

محتويات

